جامعة النجاح الوطنية

كلية الدراسات العليا

دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته

إعداد

روا عبد الكريم بولاد

إشراف

د. عامر عبد الفتاح جود الله

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في قسم أصول الدين (عام) بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس–فلسطين.

2023م

دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته

إعداد

روا عبد الكريم بولاد

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ 2023/10/04م، وأجيزت:

د. عامر جود الله	
المشرف الرئيسي	التوقيع
د. محمد الجلاد	
الممتحن الخارجي	التوقيع
أ. د. عودة عبد الله	
الممتحن الداخلي	التوقيع

الإهداء

إلى منارة العلم والإمام المصطفى، إلى خير من أقلّت الأرض وأظلت السماء، إلى سيد الخلق، إلى رسولنا الكريم محمد صلى الله عليه وسلم.

إلى هديتي من الله، والنعمة الكبيرة التي أعيشها، إلى من لا يضاهيهما أحد في الكون، إلى أصحاب الكلمات التي سارت بي نحو النجاح، إلى أمي وأبي.

إلى رفيق الدرب، وصديق الأيام جميعاً بحلوها ومرها، إلى من أخذ بيدي نحو ما أريد، إلى رفيق روحي، إلى زوجي العزيز.

إلى من تسعد عيني برؤية وجوههم، إلى من انتظروا قطاف ثمرة جهدي طويلاً، إلى من آثروني على أنفسهم، إلى إخوتي الأعزاء.

إلى الأيادي التي لم تبخل بالعطاء يوماً، ولم تتردد بتقديم العون ولو للحظة، إلى أساتذتي الكرام.

إلى شهدائنا الأبرار وأسرانا البواسل.

أهدي هذا البحث المتواضع

سائلاً المولى عز وجل أن يتقبله مني، وأن يجعله في ميزان حسناتي يوم القيامة.

شكر وتقدير

الحمد لله تعالى الذي أفاض عليّ من نعمته وجمال عطائه، وهداني لأسلك طريق العلم والمعرفة، أثني عليه وأحمده كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، وأسأله أن يتقبل مني أعمالي واجتهادي ويرضى بها عني، والصلاة والسلام على الحبيب المصطفى صلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله وصحبه ومن سار على دربه واهتدى بهداه إلى يوم الدين، فلله الحمد كله والشكر كله.

أشكر الذين كانوا عوناً لي في بحثي هذا، والديّ حفظهما الله ورعاهما، كما أتقدم بالشكر الجزيل لمشرفي الفاضل الدكتور عامر جود الله؛ الذي تفضّل بالإشراف على هذه الرسالة ومنحني من وقته، وكان يحثني على البحث ويرغبني فيه، ويقوي عزيمتي عليه، ولم يبخل عليّ بالتوجيه والإرشاد، لإخراج هذه الرسالة العلمية على أفضل صورة، فله من الله تعالى الأجر ومني كل التقدير حفظه الله ومتّعه بالصحة والعافية ونفع بعلمه.

كما وأتقدم بالشكر الجزيل للجنة المناقشة: الاستاذ الدكتور عودة عبد الله ممتحنٌ داخلي، والدكتور محمد جلاد ممتحنٌ خارجي، على ملاحظاتهم العلمية القيّمة في مناقشة رسالتي والتي أثرت الرسالة، ورفعت من مكانتها العلمية، وأتقدم بالشكر والتقدير لأساتذتي في كلية الشريعة، حفظهم الله تعالى ورعاهم.

وفي الختام لا يسعني إلا أنْ أدعو الله عز وجل أنْ يرزقني السداد والرشاد، والعفاف والغنى، وأنْ يجعلني من الهداة المهتدين.

الإقرار

أنا الموقعة أدناه مقدمة الرسالة التي تحمل عنوان:

دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة هي نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل أية درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

اسم الطالبة: **روا عبد الكريم بولاد**

التوقيع: روا بولاد

التاريخ: **2023/10/04**

فهرس المحتويات

الإهداء ..... ج
شكر وتقدير ..... د
الإقرار ..... هـ
الملخص ..... ط
مقدمة 1
مدخل تمهيدي: التعريف بآيات الأحكام وعقيدة الإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته 5
المبحث الأول: التعريف بآيات الأحكام وبيان عددها 5
المطلب الأول: التعريف بآيات الأحكام 5
المطلب الثاني: بيان عدد آيات الأحكام 7
المطلب الثالث: التعريف بعلم المناسبات في القرآن الكريم 8
المبحث الثاني: التعريف بعقيدة الإيمان بأسماء الله وصفاته وبيان أهمية العقيدة الإسلامية 10
المطلب الأول: التعريف بالعقيدة لغة واصطلاحاً 10
المطلب الثاني: التعريف بالإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته 12
المطلب الثالث: بيان أهمية العقيدة الإسلامية 13
الفصل الأول: دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته لتعليل الأحكام 16
المبحث الأول: تعريف تعليل الأحكام لغة واصطلاحاً 16
المطلب الأول: تعريف تعليل الأحكام لغة 16
المطلب الثاني: تعريف تعليل الأحكام اصطلاحاً 16
المبحث الثاني: نماذج من القرآن الكريم عن دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته لتعليل الأحكام 18
المطلب الأول: تعليل حكم التعامل مع مال اليتيم باسمي العزيز الحكيم 18
المطلب الثاني: تعليل حكم الإعراض عن مرتكب فاحشة الزنا بعد توبته باسمي التواب الرحيم 20
المطلب الثالث: تعليل استثناء ما سلف من زواج المحرمات من التحريم باسمي الغفور الرحيم 21
المطلب الرابع: تعليل الحكمة من تيسير بعض الأحكام المتعلقة بالصلاة والطهارة بصفتي العفو والمغفرة ... 23
المطلب الخامس: تعليل حكم قطع يد السارق باسمي العزيز الحكيم 25
المطلب السادس: تعليل الحكمة من حكم الشهادة بصفة الخبير 26
المطلب السابع: تعليل حكم حرمة البيت الحرام والشهر الحرام بصفة العلم 27
المطلب الثامن: تعليل حكم نقض العهد مع القوم الخائنين بصفة الكره 29
المطلب التاسع: تعليل حكم عدم العفو عن أسرى العدو باسمي العزيز الحكيم 30
المطلب العاشر: تعليل حكم إباحة أخذ الغنائم باسمي الغفور الرحيم 31
الفصل الثاني: دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته للدلالة الشرطية 33

المبحث الأول: تعريف الدلالة الشرطية لغة واصطلاحاً 33
المطلب الأول: تعريف الدلالة الشرطية لغة 33
المطلب الثاني: تعريف الدلالة الشرطية اصطلاحاً 34
المبحث الثاني: نماذج من القرآن الكريم عن دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته للدلالة الشرطية 36
المطلب الأول: الدلالة الشرطية في حكم التطوع بالنوافل باسمي الشاكر العليم 36
المطلب الثاني: الدلالة الشرطية في حكم النفقة باسم العليم 37
المطلب الثالث: الدلالة الشرطية في حكم من تعذر عليه النكاح باسمي الغفور الرحيم 38
المطلب الرابع: الدلالة الشرطية في حكم الظهار بصفتي العفو والمغفرة 39
الفصل الثالث: دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته للترغيب 41
المبحث الأول: تعريف الترغيب لغة واصطلاحاً 41
المطلب الأول: تعريف الترغيب لغة 41
المطلب الثاني: تعريف الترغيب اصطلاحاً 42
المبحث الثاني: نماذج من القرآن الكريم عن دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته للترغيب ... 43
المطلب الأول: الترغيب في إصلاح الوصية الجائرة باسمي الغفور الرحيم: 43
المطلب الثاني: الترغيب في الإنفاق في سبيل الله بصفة الحب 44
المطلب الثالث: الترغيب في الجهاد في سبيل الله بصفة العلم 45
المطلب الرابع: الترغيب في العودة عن الإيلاء من النساء باسمي الغفور الرحيم 47
المطلب الخامس: الترغيب في العفو عن مهر المطلقة قبل الدخول بصفة البصر 48
المطلب السادس: الترغيب في الإنفاق من الطيبات باسمي الغني الحميد 49
المطلب السابع: الترغيب في صدقة السر بصفة الخبرة 50
المطلب الثامن: الترغيب برد التحية بأحسن منها بصفة الحساب 51
المطلب التاسع: الترغيب في العفو والصفح عمن أساء لنا باسمي الغفور الرحيم 52
الفصل الرابع: دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته للترهيب 55
المبحث الأول: تعريف الترهيب لغة واصطلاحاً 55
المطلب الأول: تعرف الترهيب لغة 55
المطلب الثاني: تعريف الترهيب اصطلاحاً 56
المبحث الثاني: نماذج من القرآن الكريم عن دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته للترهيب ... 57
المطلب الأول: الترهيب من تبديل وصية الميت باسمي السميع العليم 57
المطلب الثاني: الترهيب من الإخلال بأداء أحكام الحج والعمرة بصفة الغضب 58
المطلب الثالث: الترهيب من جعل الأيمان مانعة من أفعال الخير باسمي السميع العليم 59
المطلب الرابع: الترهيب من اتخاذ الأولاد وسيلة لإضرار أحد الزوجين بالآخر بصفة البصر 60
المطلب الخامس: الترهيب من ظلم النساء باسمي العلي الكبير 62

المطلب السادس: الترهيب من عدم التحري والتثبت قبل القتل بصفة الخبرة 63
المطلب السابع: الترهيب من كتمان الشهادة وتركها بصفة الخبرة..... 65
المطلب الثامن: الترهيب من صيد البر في حال الإحرام بصفتي العزة والغضب..... 66
المطلب التاسع: الترهيب من الوقوع في الفتنة بصفة الغضب 67
الفصل الخامس: آثار الربط بين آيات الأحكام والإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته..... 69
المبحث الأول: أثر الأسماء والصفات في تزكية النفس وعلاقته بالعمل بآيات الأحكام..... 69
المبحث الثاني: أثر الأسماء والصفات في تحقيق التسليم لشرع الله تعالى وعلاقته بالعمل بآيات الأحكام ... 72
المبحث الثالث: أثر الأسماء والصفات في تحقيق الشعور بنعمة الله تعالى وعلاقته بالعمل بآيات الأحكام.. 75
الخاتمة..... 77
قائمة المصادر والمراجع..... 79
Abstract ..... B

دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته

إعداد

روا عبد الكريم بولاد

إشراف

د. عامر عبد الفتاح جود الله

الملخص

اشتملت هذه الدراسة على مدخل تمهيدي وخمسة فصول، المدخل التمهيدي تناولت فيه الباحثة: التعريف بآيات الأحكام وبيان عددها والتعريف بعقيدة الإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته وبيان أهمية العقيدة الإسلامية، والفصل الأول تناول: دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته لتعليل الأحكام وبيان نماذج من القرآن الكريم على هذه الدلالة، والفصل الثاني تناول: دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته للدلالة الشرطية وبيان نماذج من القرآن الكريم على هذه الدلالة، والفصل الثالث تناول: دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته للترغيب وبيان نماذج من القرآن الكريم على هذه الدلالة، والفصل الرابع تناول: دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته للترهيب وبيان نماذج من القرآن الكريم على هذه الدلالة، والفصل الخامس تناول: آثار الربط بين آيات الأحكام والإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته.

وقد اتبَّعتُ في هذا البحث المنهجين: الاستقرائي والتحليلي، حيث قمتُ بتتبع آيات الأحكام التي خُتمت بأسماء الله تعالى وصفاته، ثم قمتُ بشرحها وتوضيحها، وبيان دلالات ختمها بأسماء الله تعالى وصفاته.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الباحثة: عدد آيات الأحكام التي خُتمِت بأسماء الله تعالى وصفاته محصور في عدد معين، وهي مائة وعشرون آية. وأكثر اسمين خُتمِت بهما آيات الأحكام هما اسمي غفور رحيم؛ وفي ذلك دلالة على سَعَة رحمة الله بعباده، ومغفرته لهم، ومن أهم الأساليب التي استعملها القرآن لتحفيز المسلم على تطبيق آيات الأحكام أسلوب الترغيب، وذلك بختم آيات الأحكام بصفات الرحمة والمغفرة

والعلم والحكمة. ومن الأساليب التي استعملها القرآن للتحذير من عدم تطبيق أحكام الله تعالى أسلوب الترهيب، وذلك بختم آيات الأحكام بصفات الغضب والعزة.

الكلمات المفتاحية: آيات الأحكام، الإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته، دلالة ختم آيات الأحكام.

مقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما أمر، والصلاة والسلام على سيد البشر سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين، وأشهد أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له الحق، الغفور الغفَّار، الرحمن الرحيم، العليم العلَّام، الحكيم الخبير، الكريم القريب، الأحد الصمد، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله خير من عرَّف الناس بربهم ودلَّهم عليه سبحانه وتعالى، أما بعد:

فإن العلم بأسماء الله تعالى وصفاته يُعدُّ من أهم العلوم التي تُعرِّف المسلم بالله تعالى، كيف لا وهي مظهر من أهم مظاهر بيان علم الله تعالى ورحمته وفضله على عباده، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾[الأعراف:180].

وقد شغل الحديث عن أسماء الله تعالى وصفاته في كتاب الله تعالى مساحة كبيرة؛ لذلك أولى العلماء قديماً وحديثاً أسماء الله تعالى وصفاته الواردة في القرآن الكريم، والسنة النبوية كامل العناية من البيان والشرح، كلٌ حسب تخصصه ومنهجه؛ وذلك لما لها من دور كبير في تعريف المسلم بالله تعالى، والتزام أوامره وأحكامه الشرعية، وقدْره حقَّ قدْره سبحانه من التعظيم والعبادة والطاعة.

واستكمالاً لجهود المخلصين من العلماء السابقين في إظهار جوانب البحث التي تخص ختم الآيات القرآنية بأسماء الله تعالى وصفاته، كان لي شرف البحث والتأمل في هذا الختم لأخرج منها بدراسة تحمل عنوان "ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته"، وأسأل الله التوفيق والرشاد.

أولاً: أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة في أنها:

1. تُبين أهمية أسماء الله تعالى وصفاته في التعريف بمظاهر رحمة الله تعالى وحكمته وفضله على عباده من خلال ربطها بالأحكام الشرعية.
2. أنها تكتشف جانباً من الإعجاز البياني القرآني المتعلق بعلم المناسبات بين الآية وختمها بأسماء الله تعالى وصفاته.

ثانياً: مشكلة الدراسة

تجيب هذه الدراسة عن الأسئلة الآتية:

1. ما العلاقة بين الأحكام الشرعية الواردة في بعض الآيات وبين الأسماء الحسنى التي خُتمِت بها تلك الآيات؟
2. ما دلالات ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته؟
3. ما آثار الربط بين آيات الأحكام والإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته؟

ثالثاً: أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى العديد من الأهداف وهي:

1. توضيح العلاقة بين الأحكام الشرعية الواردة في بعض الآيات وبين الأسماء الحسنى التي خُتمِت بها تلك الآيات.
2. بيان دلالات ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته.
3. توضيح آثار الربط بين آيات الأحكام والإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته.

رابعاً: منهجية الدراسة

اتبَّعتُ في هذه الدراسة المنهجين الاستقرائي والتحليلي، حيث تتبعتُ آيات الأحكام التي خُتمِت بأسماء الله تعالى وصفاته، ثم قمتُ بشرحها وتوضيحها، وبيان دلالات ختمها بأسماء الله تعالى وصفاته.

ولتحقيق ذلك:

1. عزوت الآيات القرآنية إلى مكانها في القرآن الكريم، وذلك بذكر اسم السورة ورقم الآية.
2. اعتمدت في بحثي هذا على مصادر تعد أمات الكتب.
3. اتبعت المنهج العلمي في توثيق المعلومات بشكل دقيق.
4. مراعاة علامات الترقيم والتركيب النحوي كما تقتضي قواعد اللغة.
5. راعيت الأمانة العلمية في النقل والتوثيق.
6. الكلام الذي لم يوثق هو من كلام الباحثة.

خامساً: الدراسات السّابقة

من خلال بحثي في آيات الأحكام وجدتُ العديد من الدراسات التي لها عَلاقة بموضوع الدراسة، وهي:

1. "**ختم الآيات بالأسماء والصفات الإلهية دراسة تحليلية**"، مقالة: الباحث: د. محمد شلبي محمد، سنة 2014م.

هذه المقالة توضح دلالات ختم الآيات بأسماء الله تعالى وصفاته، حيث استفدتُ من هذه المقالة في اختيار عناوين الفصول لدراستي، وانتفعتُ من بعض الأمثلة القرآنية التي جاء بها، ولكن ما يميز رسالتي عن هذه المقالة هو زيادة الأمثلة القرآنية وزيادة الشرح، وتخصيص آيات الأحكام في الختم.

2. "**المناسبة بين الفواصل القرآنية وآياتها دراسة تطبيقية لسورة المائدة**"، رسالة ماجستير: الباحث: أحمد محمود إسماعيل كحيل، الجامعة الإسلامية، غزة، سنة 2010م.

اشتملت هذه الدراسة على فصل تمهيد وثلاثة فصول، تناول الباحث فيها علم المناسبات والفواصل في القرآن الكريم، وتعريف عام بسورة المائدة ومقاصدها، ثم دراسة السورة دراسة تطبيقية، وبيان جوانب من الإعجاز البياني في فواصل سورة المائدة، دون التركيز على آيات الأحكام في سورة المائدة، ولم تذكر دلالات الختم بأسماء الله تعالى وصفاته.

3. "**الإعجاز البياني في الفاصلة القرآنية دراسة تطبيقية على سورة النساء**"، رسالة ماجستير: الباحث: موسى مسلم سلام الحشاش، الجامعة الإسلامية، غزة، سنة 2007م.

اشتملت هذه الدراسة على مدخل وثلاثة فصول، تناول الباحث فيها تعريف المعجزة وبيان شروطها وأقوال العلماء في أهم وجوه الإعجاز، وتعريف الإعجاز البياني وبيان أهميته وأقوال العلماء فيه، وتعريف الفاصلة القرآنية وبيان أنواعها وأسرارها، وثم تحدث عن مناسبة فواصل آيات سورة النساء ومنها الآيات التي تشتمل فواصلها على أسماء الله تعالى وعلاقتها بموضوع الآية، دون أن يبين آيات الأحكام منها.

4. "**ختم الآيات القرآنية بأسماء الله الحسنى بين إعجاز المعنى وروعة البيان**"، رسالة ماجستير: الباحث: فاروق برحال، جامعة الجزائر، سنة 2012م.

اشتملت هذه الدراسة على ثلاثة فصول، تناول الباحث فيها عن حقيقة المعجزة والإعجاز القرآني وبيان وجوه الإعجاز، وتجلي الإعجاز البياني في علم المناسبات والفواصل القرآنية، وبيان الإعجاز البياني لأسماء الله الحسنى في خواتم الآيات، دون التحدث عن آيات الأحكام.

مدخل تمهيدي

التعريف بآيات الأحكام وعقيدة الإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته

المبحث الأول: التعريف بآيات الأحكام وبيان عددها

إنَّ المتأمل في آيات الكتاب الكريم يجد أنَّ آيات الأحكام من أهم المواضيع التي بينها القرآن الكريم، وركَّز عليها، وربطها بمواضيع العقيدة المتعددة سواء في سياق الآيات أو ختامها، وبالأخص أسماء الله تعالى وصفاته، ولا شك أنَّ ذلك له دلالاته وأبعاده الإيمانية والتربوية.

ولا بد قبل بيان الدلالات الإيمانية والتربوية في ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته، من بيان معنى آيات الأحكام، وعقيدة الأسماء والصفات، وهو ما سأبينه من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: التعريف بآيات الأحكام

أولاً: تعريف الآيات لغة: تطلق الآية في اللغة على عدة معانٍ هي:

1. الآية بمعنى العلامة أو الأمارة على قدرة الله تعالى[1].
2. العبرة أو العظة[2].
3. الآية بمعنى المعجزة[3].

ثانياً: تعريف الآية القرآنية اصطلاحاً: "هي طائفة حروف من القرآن علم بالتوقيف انقطاع معناها عن الكلام الذي بعدها في أول القرآن، وعن الكلام الذي قبلها في آخره، وعن الذي قبلها والذي بعدها في غيرهما غير مشتمل على مثل ذلك"[4].

---

1. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد، العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (441/8)
2. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، (ط3)، بيروت: دار صادر، 1414هـ، (62/14)
3. أحمد عمر، أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، (ط1)، عالم الكتب، 1429هـ/2008م، (146/1)
4. أبو البقاء، أيوب بن موسى، الكليات، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، بيروت: مؤسسة الرسالة، (220/1)

وبناء على ما تقدم من التعريف اللغوي لكلمة الآية والذي يدور حول العَلامة الظاهرة التي تدل على شيء معيَّن يتبين لنا وجه علاقة هذا المعنى بالمعنى الاصطلاحي للآية القرآنية، فهي علامة على نفسها بانفصالها عما قبلها وما بعدها، ومعجزة دالة على صدق الرسول صلى الله عليه وسلم؛ لعجز أفصح الناس، وأبرزهم بلاغة عن الإتيان بمثلها.

ثالثاً: تعريف الحكم لغة: أصل الحُكم في اللغة المنع، وإلى هذا المعنى ترجع جميع تراكيب مادة (حَكَمَ)، ومنه حكمت الدابة وأحكمتها: أي منعتها بالحَكَمة[1].

رابعاً: تعريف الحكم اصطلاحاً: ولا بد قبل تعريف آيات الأحكام اصطلاحاً من تعريف الحكم الشرعي عند علماء أصول الفقه، فالحكم الشرعي عند علماء أصول الفقه: "هو الخطاب المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع"[2]، ومن العلماء من ضيّق مفهوم الأحكام فجعلها تقتصر على الأوامر والنواهي والأحكام الفقهية[3].

فآيات الأحكام: هي الآيات التي تبين الأحكام الفقهية وتدل عليها نصاً أو استنباطاً[4].

ونلحظ الارتباط الوثيق بين المعنى اللغوي للحكم والذي يدور حول المنع، والمعنى الاصطلاحي للحكم الشرعي والذي يدل على المنع أيضاً، فالتمسك بحكم الشرع وتطبيقه يمنع صاحبه من الفساد والظلم والضلال، وفعل السيء من الأخلاق.

---

1. انظر، الحميري، نشوان بن سعيد اليمني، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، تحقيق: حسين بن عبد الله العمري وآخرون، (ط1)، بيروت: دار الفكر المعاصر، 1420هـ/1999م، (1536/13)

2. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أحمد عزو عناية، (ط1)، دار الكتاب العربي، 1419هـ/1999م، (25/1)

3. ابن جزي، محمد بن أحمد بن محمد، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: عبد الله الخالدي، (ط1)، بيروت: شركة دار الأرقم ابن أبي الأرقم، 1416هـ، (14/1)

4. انظر، العبيد، علي بن سليمان، تفاسير آيات الأحكام ومناهجها، (ط1)، الرياض: دار التدمرية، 1431هـ/2010م، (39/1)

المطلب الثاني: بيان عدد آيات الأحكام

اختلف أهل العلم في عدد آيات الأحكام على أقوال عديدة وهي:

القول الأول: منهم من قال إنَّ عدد آياتها خمسمائة آية، وهذا قول الغزالي[1]، والرازي[2].

القول الثاني: ومنهم من قال عدد آياتها مائتا آية، وهو قول أبي الطيب القنوجي[3].

القول الثالث: ومنهم من قال بعدم حصر آيات الأحكام بعدد معين، وهو قول القرافي[4]، والصنعاني[5]، والشوكاني[6].

والذي أراه أقرب إلى الصواب أنَّ المقصود بآيات الأحكام ما سيق لبيان الأحكام الفقهية أو كان صريح الدلالة عليها، وهي محصورة بعدد معين، كما هو الواضح في النماذج التي ذكرتها في بحثي هذا فهي تدور حول هذا المفهوم.

وعند استقرائي لعدد آيات الأحكام المختومة بأسماء الله تعالى وصفاته والتي هي موضوع بحثي هذا، فإني وجدت عددها مائة وعشرون آية، ووجدت أن الدلالة الغالبة في آيات الأحكام هي دلالة الترغيب والترهيب، ولكن عدد آيات الأحكام التي تدل على الترغيب أكثر من عدد آيات الأحكام التي تدل على الترهيب، حيث بلغ عدد آيات الأحكام التي تدل على الترغيب أربعين آية، في حين بلغ عدد آيات الأحكام التي تدل على الترهيب خمسة وعشرين آية.

---

1. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، (ط1)، دار الكتب العلمية، 1413هـ /1993م، (342/1)
2. الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر، المحصول، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، (ط3)، مؤسسة الرسالة، 1418هـ/1997م، (23/6)
3. القنوجي، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن، نيل المرام من تفسير آيات الأحكام، تحقيق: محمد حسن إسماعيل وأحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، 2003م، (9/1)
4. القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس، شرح تنقيح الفصول، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، (ط1)، شركة الطباعة الفنية المتحدة، 1393هـ/1973م، (437/1)
5. الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح، أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل، تحقيق: حسين بن أحمد السياغي و حسن محمد مقبولي الأهدل، (ط1)، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1986م، (384/1)
6. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، (206/2)

المطلب الثالث: التعريف بعلم المناسبات في القرآن الكريم

علم المناسبات أحد علوم القرآن الكريم المتعددة وأهمها، إذ مبناه على التدبر لكتاب الله عز وجل، وقد أمرنا الله عز وجل بالتدبر في كتابه الكريم فقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾[محمد:24]، وفي هذا المطلب سأبين تعريف المناسبة وأهمية هذا العلم وأنواع المناسبات في القرآن.

المناسبة لغة: المقاربة والمشاكلة[1].

المناسبة اصطلاحاً: هو "وجه الارتباط بين الجملة والجملة في الآية الواحدة أو بين الآية والآية في الآيات المتعددة، أوبين السورة والسورة"[2].

وعرفها البقاعي بقوله: "علم مناسبات القرآن: علم تعرف منه علل ترتيب أجزائه"[3].

أهمية علم المناسبات:

علم المناسبات علم جليل القدر وقد نبّه إلى أهميته عدد من العلماء منهم الرازي فقال: "أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط"[4].

وقال السيوطي: "علم المناسبة علم شريف قلَّ اعتناء المفسرين به لدقته"[5].

"وعلم المناسبات بين سور القرآن الكريم أو بين الآيات في السورة الواحدة من العلوم الدقيقة التي تحتاج إلى فهم دقيق لمقاصد القرآن الكريم، وتذوق لنظم القرآن الكريم وبيانه المعجز، وإلى معايشه جو التنزيل، وكثيرًا ما تأتي إلى ذهن المفسر على شاكلة إشراقات فكرية أو روحية"[6].

---

1. انظر، الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (224/1)
2. القطان، مناع بن خليل، مباحث في علوم القرآن، (ط3)، مكتبة المعارف، 1421هـ/2000م، (96/1)
3. البقاعي، إبراهيم بن عمر، مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور، (ط1)، الرياض: مكتبة المعارف، 1408هـ/1987م، (142/1)
4. الرازي، مفاتيح الغيب، (110/10)
5. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، معترك الأقران في إعجاز القرآن، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية، 1408هـ/1988م، (143/1)
6. مسلم، مصطفى، مباحث في التفسير الموضوعي، (ط4)، دار القلم، 1426هـ/2005م، (58/1)

أنواع المناسبات:

النوع الأول: المناسبات في السورة الواحدة.

وتندرج تحته عدة صور منها: المناسبة بين الآية وخاتمتها، وهذه الصورة هي التي لها علاقة بموضوع بحثي هذا.

فإنه عند التأمل في بلاغة القرآن الكريم نجد أن الآية غالباً تُختم بما يؤكد منطوقها أو مفهومها، ولا يخرج عن ذلك، وكثير من الآيات خُتم باسم من أسماء الله تعالى الحسنى وصفة من صفاته، وعند التأمل في المعنى المراد في ثنايا الآية نجد أنها خُتمت بما يناسب ذلك المعنى.

مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾[المائدة:38]، فختم الآية بقوله تعالى: "والله عزيز حكيم" بعد بيان حد السرقة ظاهر المناسبة مبينة أنّ هذا الحكم لا يصدر إلا عن عزيز.

النوع الثاني: المناسبات بين السورتين.

المبحث الثاني: التعريف بعقيدة الإيمان بأسماء الله وصفاته وبيان أهمية العقيدة الإسلامية

إنَّ العقيدة هي الأساس التي يقوم عليها الدين، فهي كالأساس في البناء، لذا من خالف شيئاً من أصولها أدى ذلك إلى وجود خلل في عقيدته كاملة، وسأبين في المطالب الآتية تعريف العقيدة لغة واصطلاحاً، وأهمية العقيدة الإسلامية.

المطلب الأول: التعريف بالعقيدة لغة واصطلاحاً

أولاً: العقيدة لغة: ذكر ابن فارس أنَّ "العقيدة من الفعل عقد، وأصل حروفها العين والقاف والدال أصل واحد يدل على شد وشدة وثوق، وإليه ترجع فروع الباب كلها، من ذلك عقد البناء، والجمع أعقاد وعقود، وعاقدته مثل عاهدته، وهو العقد والجمع عقود قال الله تعالى: ﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾[المائدة:1]، والعقد: عقد اليمين، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَ﴾[المائدة:89]"[1].

وقال الراغب الأصفهاني: **العقد:** "الجمع بين أطراف الشيء، ويستعمل ذلك في الأجسام الصلبة كعقد الحبل وعقد البناء، ثم يستعار ذلك للمعاني نحو: عقد البيع، والعهد، وغيرهما، ومنه قيل: لفلان عقيدة، وقيل للقلادة: عقد، والعقدة: اسم لما يعقد من نكاح أو يمين أو غيرهما، قال تعالى: ﴿وَلَا تَعۡزِمُواْ عُقۡدَةَ ٱلنِّكَاحِ﴾[البقرة: 235)، وعقد لسانه: احتبس، وبلسانه عقدة، أي: في كلامه حبسة، قال تعالى: ﴿وَٱحۡلُلۡ عُقۡدَةٗ مِّن لِّسَانِي﴾[طه:27)، وقوله تعالى:﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلۡعُقَدِ﴾[الفلق:4)، جمع عقدة، وهي ما تعقده الساحرة، وأصله من العزيمة، ولذلك يقال لها: عزيمة كما يقال لها: عقدة، ومنه قيل للساحر: معقد"[2].

---

1. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ/1979م، (4/86-87)
2. الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صوان عدنان الداودي، (ط1)، دمشق بيروت: دار القلم، الدار الشامية، 1412هـ، (1/576-577)

يتبين من خلال التعريفات السابقة أنَّ تعريف العقيدة في اللغة يدور حول ربط شيء بشيء آخر بقوة وإحكام سواء كان مادياً أو معنوياً.

ثانياً: العقيدة الإسلامية اصطلاحاً: عرّف الجرجاني العقيدة عموماً بأنها: "ما يقصد فيه نفس الاعتقاد دون العمل"[1]، وعرّفها المناوي هي: "عقد القلب على الشيء وإثباته في نفسه"[2].

والعقيدة الإسلامية: "هي الإيمان الجازم بربوبية الله تعالى وألوهيته وأسمائه وصفاته، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وسائر ما ثبت من أمور الغيب، وأصول الدين، وما أجمع عليه السلف الصالح. **وللعقيدة الإسلامية أسماء أخرى مرادفة لها** عند أهل السنة والجماعة منها: التوحيد، السنة، أصول الدين، الشريعة، الإيمان، الفقه الأكبر"[3].

وعرّف الفوزان أيضاً **العقيدة الإسلامية:** "هي الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والإيمان بالقدر خيره وشره، وتسمى هذه أركان الإيمان"[4].

من خلال ما سبق يتبين لنا أنَّ هناك علاقة بين المعنى اللغوي الذي يدور حول الربط بقوة وإحكام، والمعنى الاصطلاحي للعقيدة فهي قضايا غيبية مربوطة ومعقودة بقوة وإحكام في القلب.

ويؤخذ على التعريفات السابقة أنها قصّرت مفهوم العقيدة والإيمان على التصدق القلبي بقضايا العقيدة فقط ولو تجعل العمل جزءاً من مفهوم الإيمان، يقول الطحاوي: "الإيمان: هو الإقرار باللسان، والتصديق بالجنان، وعمل بالأركان"[5]، وهذا هو التعريف الشامل للعقيدة حيث يشمل الجانب القلبي والجانب العملي، فالعقيدة تصديق وعمل، والتصديق يثمر العمل، فالإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالطاعات؛ لذلك قرن

1. الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية، 1403هـ/1983م، (152/1)
2. المناوي، زين الدين محمد، التوقيف على مهمات التعاريف، (ط1)، القاهرة: عالم الكتب، 1410هـ/1990م، (55/1)
3. الأثري، عبد الله بن عبد الحميد، الوجيز في عقيدة السلف الصالح (أهل السنة والجماعة)، تحقيق: صالح بن عبد العزيز، (ط1)، السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1422هـ، (24/1)
4. الفوزان، صالح بن فوزان بن عبد الله، عقيدة التوحيد وبيان ما يضادها من الشرك الأكبر والأصغر والتعطيل والبدع وغير ذلك، (5/1)
5. الطحاوي، أحمد بن محمد أبو جعفر، متن العقيدة الطحاوية، (ط1)، بيروت: دار ابن حزم، 1416هـ/1995م، (21)

الله تعالى آيات الأحكام بالعقيدة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾[البقرة:277]، وقوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ﴾[العصر:3]، وآيات القرآن التي قرنت بين الإيمان وعمل الصالحات كثيرة، حيث عددها سبع وستون آية في القرآن الكريم؛ لأنَّ العقيدة تثمر العمل، والعمل جزء من الإيمان[1]، ويؤكد الإمام البخاري في كتاب الإيمان من صحيحه هذا الترابط بين الإيمان والعمل فيقول: "هو قول وفعل يزيد وينقص والحب في الله والبغض في الله من الإيمان"[2].

ومن الجدير بالذكر أنَّ كلمة العقيدة تُطلق على كل ما يعقده الإنسان في قلبه سواء كانت "عقيدة صحيحة أو عقيدة باطلة"[3].

المطلب الثاني: التعريف بالإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته

أكد القرآن الكريم على تعريف العباد بربهم وخالقهم وذكر ذلك في العديد من الآيات كقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ﴾[الأنبياء: 25]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ فَلۡيَسۡتَجِيبُواْ لِي وَلۡيُؤۡمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمۡ يَرۡشُدُونَ﴾[البقرة: 186]، وقوله تعالى:﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلۡعِلۡمِ قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ﴾[آل عمران: 18]، وقوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦۚ سَيُجۡزَوۡنَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾[الأعراف:180]؛ وذلك لأنه لا بد للمسلم أن يكون عارفاً بربه وبأسمائه الحسنى وصفات الكمال والجلال التي يتصف بها سبحانه حتى يعبد

1. انظر، الخالدي، صلاح عبد الفتاح، في ظلال الإيمان، (ط3)، دمشق: دار القلم، 1434هـ/2013م، (23-28)
2. البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير، (ط1)، دار طوق النجاة، 1422هـ، (10/1)
3. العقل، ناصر بن عبد الكريم العلي، مجمل أصول أهل السنة، (4/1)

المؤمن خالقه على علم وبصيرة، ويمتثل مقتضيات وآثار تلك الأسماء والصفات ويستشعرها في عباداته وحياته كلها.

وبناء عليه فإنَّ تعريف **الإيمان بأسماء الله وصفاته:** "هو إثبات حقيقة الله تعالى وصفاته وأفعاله وأسمائه، ليس كمثله شيء في ذلك كله، كما أخبر به عن نفسه، وكما أخبر رسوله صلى الله عليه وسلم"[1].

وعرّفه عبد العزيز بن محمد بأنه: "هو إثبات ما أثبته الله لنفسه في كتابه أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم من الأسماء والصفات على الوجه اللائق بالله تعالى، وهو سبحانه ليس له مثيل في أسمائه وصفاته"[2].

وهو: "إثبات ما أثبت الله لنفسه، وأثبته له رسوله صلى الله عليه وسلم، ونفي ما نفى الله عن نفسه، ونفاه عنه رسوله صلى الله عليه وسلم من الأسماء والصفات والإقرار لله تعالى بمعانيها الصحيحة ودلالاتها واستشعار آثارها ومقتضياتها في الخلق"[3].

فالله سبحانه وتعالى له أحسن الأسماء وأكمل الصفات، حيث لا مثيل ولا شبيه له في أسمائه وصفاته، كما قال تعالى عن نفسه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشورى:11].

المطلب الثالث: بيان أهمية العقيدة الإسلامية

العقيدة الإسلامية أساس الدين بجميع مكوناته "عبادات، ومعاملات، وأخلاق"، ولذلك نجد القرآن الكريم دائماً يقرن بين الإيمان وهذه المكونات، كما في قوله تعالى:﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ

1. ابن أبي العز، صدر الدين علي بن علي، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق: مصطفى بن العدوي، (ط1)، مصر: دار ابن رجب، 1422هـ/2002م، (38).

2. آل عبد اللطيف، عبد العزيز بن محمد بن علي، التوحيد للناشئة والمبتدئين، (ط1)، المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1422هـ، (51/1).

3. نخبة من العلماء، أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة، (ط1)، المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1421هـ، (77/1).

خَٰشِعُونَ ۝٢ وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَنِ ٱللَّغۡوِ مُعۡرِضُونَ ۝٣ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ...﴾[المؤمنون:1-4]، وسأبين فيما يأتي أهمية العقيدة في حياتنا من خلال النقاط الآتية:

1. أن حاجتنا إلى هذه العقيدة فوق كل حاجة، وضرورتنا إليها فوق كل ضرورة؛ لأنه لا سعادة للقلوب، ولا نعيم، ولا سرور إلا بأن تعبد ربها وفاطرها تعالى.
2. أنَّ العقيدة الإسلامية هي العقيدة الوحيدة التي تحقق الأمن والاستقرار، والسعادة والسرور، كما قال تعالى: ﴿بَلَىٰۚ مَنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ فَلَهُۥٓ أَجۡرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾(البقرة:112]، كما أن العقيدة الإسلامية وحدها هي التي تحقق العافية والرخاء، قال تعالى: ﴿وَلَوۡ أَنَّ أَهۡلَ ٱلۡقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوۡاْ لَفَتَحۡنَا عَلَيۡهِم بَرَكَٰتٖ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾[الأعراف:96][1].
3. تفسر لنا وتبين لنا سر الوجود: لأنها تجيبنا على أسئلة الوجود الكبرى وهي:

من خلقنا؟

ولماذا خُلقنا؟

وماذا بعد الموت؟

فالعقيدة الإسلامية تقدم لنا بجميع أركانها تصوراً سليماً ومتكاملاً للوجود "الكون والإنسان والحياة"، بدئه ونهايته، وسر وجوده، وما يترتب على هذا التصور من الإيمان بالخالق العظيم الذي أوجده ونظمه، فيتمكن الإنسان في ظل هذه العقيدة من تنظيم علاقته خالقه، وعلاقته بنفسه، وعلاقته بغيره من الناس[2].

4. تضبط الصفات الإنسانية الجبارة، فالإنسان مجهز بأخطر الصفات والملَكَات، وذلك حتى تكون له القدرة على إدارة شأن هذا الكون وتعميره، فهو لم يستطع تسخير شيء مما في هذا الكون إلا يوم أن جهَّزه الله

1. انظر، السلمي، عبد الرحمن بن صمايل العلياني، تأصيل علم العقيدة، (3/1)
2. انظر، الحاج، محمد، عقيدة إسلامية(2)، جامعة القدس المفتوحة، (45/2)

تعالى بهذه الملكات والصفات، ولكن هذه الصفات هي سلاح ذو حدَّين إن استعمل أحدهما جاء بالخير الوفير، وإن استعمل الآخر أو استعملا معاً جاء بالشر الهائل، لذلك كان لا بد من وجود قوة أخرى توجِّه هذه الصفات إلى الوجهة الصالحة، فكانت العقيدة الصحيحة هي القوة التي استطاعت أن تضبط وتوجه هذه الصفات الإنسانية إلى الوجهة الصحيحة والصالحة، فهي الضامن لحسن استخدامها[1].

5. المحرِّك لتطبيق الأحكام، فالعقيدة كما ذكرنا سابقاً هي اعتقاد وعمل، لذلك قرن الله تعالى العقيدة بآيات الأحكام كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾[الأنفال:2].

فللعقيدة أثر إيجابي كبير على الفرد، فهي التي تجعله مطمئناً متوكلاً على الله تعالى، وثابتاً على الحق، وأيضاً تربيه على الإيثار ومراقبة كافة أفعاله وتصرفاته.

1. انظر، البوطي، محمد سعيد رمضان، كبرى اليقينيات الكونية، دمشق: دار الفكر، 1997م، (65)

الفصل الأول

دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته لتعليل الأحكام

إنَّ الشريعة التي أنزلها الله على عباده جاءت ميسرة وسهلة، وجعلها منسجمة متوافقة مع الفطرة والعقل السليم، ومن جوانب الإدراك إدراك السبب والمسبب، وإدراك علل الأمور، ولذلك جاءت أحكام الشريعة معللة ومربوطة بأسباب، وفي هذا الفصل سأبين إحدى دلالات ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته وهي دلالة تعليل الأحكام، عبر المباحث الآتية.

المبحث الأول: تعريف تعليل الأحكام لغة واصطلاحاً

المطلب الأول: تعريف تعليل الأحكام لغة

فالعلة في اللغة لها عدة معانٍ منها: العائق أو المرض أو التكرير[1] أو السبب[2].

والعلة المقصود بها هنا "علة الحكم": أي سبب الحكم.

المطلب الثاني: تعريف تعليل الأحكام اصطلاحاً

ذكر العلماء عدّة تعريفات للعلَّة، سأبين فيما يأتي أهمها وهي:

تعريف الغزالي: أنها الوصف المؤثر في الحكم ليس بذاته بل بجعل الشارع[3].

تعريف الآمدي: أنها الوصف الباعث على الحكم، أي مشتملة على حكمة صالحة تكون مقصودة للشارع في شرع الحكم[4].

---

1. انظر، ابن فارس، مقاييس اللغة، (12/4)
2. ابن منظور، لسان العرب، (471/11)
3. انظر، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، تحقيق: حمد الكبيسي، (ط1)، بغداد: مطبعة الإرشاد، 1390هـ/1971م، (20/1)
4. انظر، الآمدي، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، بيروت: المكتب الإسلامي، (202/3)

تعريف البيضاوي والرازي: أنها الوصف المعرف للحكم بوضع الشارع[1]، وهذا هو أظهر الأقوال، كالإسكار علة تحريم الخمر.

فالله تعالى لم يخلق شيئاً صغيراً أو كبيراً، ظاهراً أو خفياً، ولم يعط شيئاً ولا منعه، ولا قلله أو كثره، إلا وله حكمة وغاية ومقصد، وسبحانه لم يجعل شيئاً على نحو معين، أو على شكل معين، إلا لغاية ومقصد وحكمة، سواء عُرف ذلك أو لم يعرف، وكذلك الأمر في كل ما شرع، وفي كل ما أمر به ونهى عنه، وكل ما حلله وما حرمه، فكل ذلك له مقصد وغاية؛ لذلك يجب على أهل العلم البحث عنها والعمل على بيانها للناس، فهذا يعني أن جميع أحكام الشريعة معللة بمقاصدها ومصالحها، والقول بالتعليل هو الأساس الأول لمشروعية القول بالمقاصد[2].

فجوهر الفكر المقاصدي يقوم على "المصلحة"، وأن الشريعة الإسلامية إنما شرعت لتحصيل مصالح العباد في العاجل والآجل، حيث شكّل "التعليل" أساس الفكر المقاصدي عند الأصوليين.

وسأبين في المبحث التالي العديد من النماذج القرآنية لآيات الأحكام التي خُتمت بأسماء الله تعالى وصفاته لتعليل الأحكام المذكورة في الآيات الكريمة.

1. انظر، البيضاوي، ناصر الدين عبد الله بن عمر، منهاج الوصول إلى علم الأصول، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، (ط1)، بيروت: دار ابن حزم، 1429هـ/2008م، (199)، والرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر، المحصول، (5/134-135)

2. انظر، الريسوني، أحمد الريسوني، الفكر المقاصدي قواعده وفوائده، الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 1999م، (39)

المبحث الثاني: نماذج من القرآن الكريم عن دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته لتعليل الأحكام

يذكر ابن القيم: "بأنه سبحانه يعلل أحكامه وأفعاله بأسمائه"[1]، حيث ذكر أمرين هنا: أن بين الصفات وآثارها علاقة تعليل، وأن هذا التعليل تتنوع معه الآثار: فإما أحكام وإما أفعال[2]، وسأبين فيما يأتي نماذج لآيات الأحكام خُتمت بأسماء الله تعالى وصفاته لتعليل الحكم المذكور في الآيات.

المطلب الأول: تعليل حكم التعامل مع مال اليتيم باسمي العزيز الحكيم

قال تعالى مبيناً حكم التعامل في أموال اليتامى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[البقرة:220].

تشير الآيات الكريمة أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئل عن التعامل مع أموال اليتامى فنزلت هذه الآيات تبين الحكم الشرعي، والمقصود منها إصلاح أموال اليتامى، وحفظها وصيانتها، ومخالطتهم على وجه الإصلاح لأموالهم خير من اعتزالهم، لأنهم إخوانكم، ومن حق الأخ أن يخالط أخاه، وفي هذا رخصة ولطف من الله وإحسان وتوسعة على المؤمنين، حيث لو شاء الله لشق عليهم ولم يرخص لهم مخالطتهم، فهو عزيز غالب وقادر على أن يحرجهم ويشق عليهم، ولكنه أيضاً حكيم لا يفعل إلا ما هو بمقتضى حكمته الكاملة وعنايته التامة، ولا يكلفهم إلا بمقدار وسعهم وطاقتهم[3]، فجعل سبحانه ختم الآية الكريمة باسمي العزيز الحكيم

---

1. ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، (ط2)، الكويت: دار العروبة، 1407هـ/1987م، (173/1)

2. شلبي، محمد، ختم الآيات بالأسماء والصفات الإلهية (دراسة تحليلية)، 1435هـ/2014م.

3. انظر، القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن،(62/3)، والنسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، تحقيق: يوسف علي، (ط1)، بيروت: دار الكلم الطيب، 1419هـ/1998م، (183/1-184)، والسعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (ط1)، مؤسسة الرسالة، 1420هـ/2000م، (99/1).

تعليلاً للحكم الشرعي، وهو هنا للأمر. فالمراد بعزيز حكيم التي ختمت بها هذه الآية كما قال الطبري: "يعني تعالى ذكره بذلك: إن الله "عزيز" في سلطانه، لا يمنعه مانع مما أحل بكم من عقوبة لو أعنتكم بما يجهدكم القيام به من فرائضه فقصرتم في القيام به، ولا يقدر دافع أن يدفعه عن ذلك ولا عن غيره مما يفعله بكم وبغيركم من ذلك لو فعله، ولكنه بفضل رحمته منَّ عليكم بترك تكليفه إياكم ذلك، وهو "حكيم" في ذلك لو فعله بكم وفي غيره من أحكامه وتدبيره، لا يدخل أفعاله خلل ولا نقص ولا وَهْيٌ ولا عيب؛ لأنه فعل ذي الحكمة الذي لا يجهل عواقب الأمور فيدخل تدبيره مذمة عاقبة، كما يدخل ذلك أفعال الخلق لجهلهم بعواقب الأمور، لسوء اختيارهم فيها ابتداء"[1].

فما هي دلالة الجمع بين هذين الاسمين في هذا الحكم؟ بيّن ابن عاشور أن دلالة الجمع بين هذين الاسمين: "إشارة إلى أن تصرفات الله تعالى تجري على ما تقتضيه صفاته كلها وبذلك تندفع إشكالات عظيمة فيما يعبر عنه بالقضاء والقدر"[2].

فلو لم يُبِحْ الله لعباده مخالطة اليتامى لأصابتهم مشقة، فَيَسَّرَ الله لهم أن يخالطوهم، فهو حكيم ذو حكمة فيما أمركم به من أمر اليتامى وغيره، ولا يفعل إلا ما هو مقتضى حكمته الكاملة، ولو شاء لشق عليكم بعدم المخالطة فهو عزيز له القوة الكاملة، والقهر لكل شيء، لا يعز عليه أمر من الأمور التي من شأنها مشقتكم وإحراجكم، ولكن عزته لا تنافي حكمته، فأفعاله وأحكامه تابعة لحكمته، فهو لم يشرع لعباده شيئاً مجرداً عن الحكمة، فكل شيء خلقه لا بد له من حكمة، سواء عرفناها، أم لم نعرفها، والحكمة في إباحة مخالطة اليتامى هنا هو حفظ أموالهم وإصلاحها، وهذه الرخصة فيها لطف من الله تعالى على المؤمنين وإحسان وتوسعة لهم، وهذا هو علة الحكم الشرعي، وفي هذين الاسمين "العزيز الحكيم" إلماح للمؤمن أن يتحرى العزة والحكمة في مال اليتيم فيتعزز بنفسه عن أكل ما لا يحق، وترى الحكمة في تصرفاته بالمال لِيُنَميه.

---

1. الطبري، جامع البيان، (361/4)
2. ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، تونس: دار التونسية للنشر، 1984هـ،(359/2)

المطلب الثاني: تعليل حكم الإعراض عن مرتكب فاحشة الزنا بعد توبته باسمي التواب الرحيم

قال تعالى مبيناً حكم مرتكب فاحشة الزنا وحكم الإعراض عنه بعد التوبة: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ١٥ وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ فَإِن تَابَا وَأَصۡلَحَا فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا رَّحِيمًا﴾[النساء: 15-16].

تدل الآيات الكريمة على حكم مرتكب فاحشة الزنا وحكم الإعراض عنه بعد التوبة، حيث طلبت الآية الكريمة ممن قذفهنّ أربعةٌ من رجال المؤمنين يشهدوا عليهنّ، "فإن شهدوا فأمسكوهنّ في البيوت "أي فاحبسوهنّ في البيوت واجعلوها سجناً عليهنّ، صوناً لهنّ عن التعرض بسببه للفاحشة "حتى يتوفاهنّ الموت" أي يستوفي أرواحهنّ الموت، أو يتوفاهن ملائكة الموت، أو يجعل الله لهنّ سبيلاً. "واللذان يأتيانها منكم" يعني الزانية والزاني يأتيان الفاحشة، فآذوهما بالتوبيخ والتقريع، وقيل بالتعيير والجلد، ليندما على ما فعلا، "ثم نسخ الحبس والأذى بالرجم والجلد، وإنما كان التعيير في ذلك الزمان لأن التعيير حل محل الجلد، وأما اليوم فلا ينفعهم التعيير"[1] حيث جاء في صحيح مسلم عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة، والرجم"[2]، "فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما" فاقطعوا عنهما الإيذاء، أو أعرضوا عنهما بالإغماض والستر، فإن التوبة والصلاح مما يمنع استحقاق الذم والعقاب، حيث إن الله تعالى كان تواباً أي على من تاب، ورحيماً واسع الرحمة، فجعل الختم تعليلاً للحكم الشرعي، وهو هنا للأمر بالإعراض وترك المذمة[3]، ومعنى اسمي

1. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (288/1)

2. مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد، بيروت: دار إحياء التراث العربي، كتاب الحدود، باب حد الزنى، (1316/3)، ح: 1690

3. انظر، البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن، (ط1)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1418هـ، (65/2)، والقاسمي، محمد جمال الدين، محاسن التأويل، تحقيق: محمد باسل، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ، (48/3)

تواب رحيم المختوم بهما في هذه الآية كما قال المراغي: " التواب الذي يعود على عبده بفضله ومغفرته إذا تاب إليه من ذنبه، والرحيم واسع الرحمة"[1].

فختم هذا الحكم باسمي التواب الرحيم لتعليل الأمر بالإعراض عن ارتكاب المعاصي، أي الإعراض عن ارتكاب معصية الزنا هنا، فالإنسان ضعيف أمام الشهوات والمعاصي، فلذلك شرع الله التوبة، فالتوبة تعود على العبد بفضل الله ومغفرته إذا تاب إليه من ذنبه، وجاء الختم هنا باسمي التواب الرحيم بينما في سورة النور عند حد الزنا قال قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ﴾[النور:2]؛ لأنه هنا بداية التشريع والتمهيد لحد الزنا كذلك يوجد هدف الستر لذا ناسب الختم بالتوبة والرحمة.

المطلب الثالث: تعليل استثناء ما سلف من زواج المحرمات من التحريم باسمي الغفور الرحيم

قال تعالى مبيناً حكم نكاح إحدى المحرمات: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُمۡ وَعَمَّٰتُكُمۡ وَخَٰلَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُ ٱلۡأَخِ وَبَنَاتُ ٱلۡأُخۡتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمۡ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمۡ تَكُونُواْ دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴾[النساء:23].

ذكر السمرقندي في تفسيره أنَّ "المراد بقوله تعالى {حرمت عليكم أمهاتكم} أي نكاح أمهاتكم، فذكر الأمهات والمراد منه الأمهات والجدات وذكر البنات، والمراد به البنات والحفيدات أي بنات الأولاد، ثم قال تعالى: {وأخواتكم} يعني من النسب وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم

1. المراغي، أحمد بن مصطفى، تفسير المراغي، (ط1)، مصر: شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي وأولاده، 1365هـ/1946م، (206/4)

من الرضاعة، ثم قال تعالى: {وأمهات نسائكم} يعني أن نكاح أمهات نسائكم حرام عليكم، سواء دخل بالابنة أو لم يدخل بها... ثم قال: {وربائبكم} يعني حرام عليكم نكاح بنات نسائكم اللاتي في حجوركم يعني التي يربيها في حجره، حرام عليه إذا دخل بأمها {من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم} يعني: إن لم يكن دخل بأمها فهي حلال له أن يتزوجها... ثم قال تعالى: {وحلائل أبنائكم} يعني حرام عليكم نساء أبنائكم الذين من أصلابكم يقال: إنما اشترط الذين من الأصلاب لزوال الاشتباه، لأن القوم كانوا يتبنون في ذلك الوقت ويجعلون الابن المتبنى بمنزلة ابن الصلب في الميراث والحرمة... ثم قال تعالى: {وأن تجمعوا بين الأختين} أي حرم عليكم أن تجمعوا بين الأختين في النكاح في حالة واحدة، ثم قال تعالى: {إلا ما قد سلف} يقول: إلا ما قد مضى في الجاهلية... ويقال: إلا ما قد سلف، يعني: دع ما قد مضى"[1]، "وقوله تعالى: {إن الله كان غفوراً رحيماً} لا يؤاخذكم بما سلف منكم في زمن الجاهلية إذا أنتم التزمتم العمل بشريعته في الإسلام، فمن مغفرته أن يمحو من نفوسكم أثر تلك الأعمال المنكرة التي تنافي سلامة الفطرة، ومن رحمته بكم أن شرع لكم من أحكام النكاح ما فيه المصلحة لكم، وتوثيق روابط القرابة، والصهر، والرضاع بينكم لتتراحموا، وتتعاطفوا، وتتعاونوا على البر، والتقوى فتنالوا تمام الرحمة في الدنيا والآخرة"[2].

فجعل الختم تعليلاً لما أفاده الاستثناء {إلا ما قد سلف}[3]. ومعنى الاسمين المختوم بها في هذه الآية كما بين الطبري: {إن الله كان غفوراً} لذنوب عباده إذا تابوا إليه منها، {رحيماً} بهم فيما كلفهم من الفرائض، وخفف عنهم فلم يحملهم فوق طاقتهم. يخبر بذلك جل ثناؤه: أنه غفور لمن كان جمع بين الأختين بنكاح في جاهليته، وقبل تحريمه ذلك، إذا اتقى الله تبارك وتعالى بعد تحريمه ذلك عليه، فأطاعه باجتنابه، رحيم به وبغيره من أهل طاعته من خلقه"[4]. فما هي مناسبة الختم باسمي غفور رحيم هنا؟ حيث بيّن ابن عاشور مناسبة ختم هذا الحكم باسمي غفور رحيم: "قوله: إن الله كان غفوراً رحيماً يناسب أن يكون معنى إلا ما قد

1. السمرقندي، بحر العلوم، (292/1)
2. محمد رضا، محمد رشيد بن علي رضا، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م، (394/4)
3. أبو السعود، أبو السعود العمادي محمد بن محمد، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (162/2)
4. الطبري، جامع البيان، (150/6)

سلف تقرير ما عقدوه من ذلك في عهد الجاهلية، فالمغفرة للتجاوز عن الاستمرار عليه، والرحمة لبيان سبب ذلك التجاوز "[1].

الختم هنا جاء تعليلاً للاستثناء(إلا ما قد سلف)، أي أن الله كان غفوراً لما كان في الجاهلية من أنواع الزواج المحرم، ورحيماً لما شرع لكم من أحكام النكاح ما فيه مصلحة لكم، لتوثيق صلة القرابة، فخفف عنكم ولم يحملكم فوق طاقتكم فيما كلفكم من الفرائض، فالختم بغفور رحيم ناسب الاستثناء (إلا ما قد سلف)، فالمغفرة لمن كان على أمر الجاهلية في أنواع النكاح، إذا اتقى الله بعد تحريمه ذلك، والرحمة لأهل طاعته من خلقه.

المطلب الرابع: تعليل الحكمة من تيسير بعض الأحكام المتعلقة بالصلاة والطهارة بصفتي العفو والمغفرة

قال تعالى مبيناً أحكام الصلاة والطهارة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّٗا غَفُورٗا﴾[النساء:43].

تدل الآيات الكريمة على أحكام الصلاة والطهارة وهي "أن لا تصلّوا حال السكر حتى تعلموا قبل الشروع فيها ما ستقرؤونه وما ستعملونه، ذاك أن حال السكر لا يتأتى معها الخشوع والخضوع والحضور مع الله بمناجاته بكتابه وذكره ودعائه، وهذا الخطاب موجه إلى المسلمين قبل السكر بأن يجتنبوه إذا ظنوا أنهم سيصلّون، ليحتاطوا فيجتنبوه في أكثر الأوقات، وقد كان هذا تمهيداً لتحريم السكر تحريماً باتاً لا هوادة فيه، وقوله تعالى: {وَلا جُنُباً إِلَّا عابِرِي سَبِيلٍ} أي ولا تقربوا الصلاة جنباً في أي حال إلا حال كونكم عابري سبيل: أي مجتازين الطريق، وقوله: {حَتَّى تَغْتَسِلُوا} أي لا تقربوا الصلاة جنباً إلا أن تغتسلوا، إلا ما رخص لكم فيه من عبور السبيل في المسجد، وقوله: {وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ

1. ابن عاشور، التحرير والتنوير، (301/4)

النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ} المراد بالمرض المرض الذي يخاف زيادته باستعمال الماء كبعض الأمراض الجلدية والقروح كالحصبة والجدري أو نحو ذلك، والسفر يشمل الطويل والقصير، والمراد بالمجيء من الغائط الحدث الأصغر بخروج شيء من أحد السبيلين (القبل والدبر) وملامسة النساء: غشيانهن، ففي هذه الحالات (المرض، السفر، فقد الماء عقب الحدث الأصغر الموجب للوضوء والحدث الأكبر الموجب للغسل) اقصدوا وتحروا صعيداً طيباً: أي وجهاً طاهراً من الأرض لا قذارة فيه ولا أوساخ، فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ثم صلوا"[1]، "وقوله: {إِنَّ اللَّهَ كانَ عَفُوًّا غَفُوراً} أي كثير العفو والمغفرة لعباده المؤمنين، وذلك بتيسير ما أمرهم به، وتسهيله عليهم أبلغ التسهيل، بحيث لا يشق على العبد امتثاله، فيحرج بذلك، ومن عفوه ومغفرته أن رحم هذه الأمة بشرع طهارة التراب بدل الماء، عند تعذر استعمال الماء"[2]، "لذلك جاء تعليل الحكم الشرعي هنا للترخيص والتيسير وتقرير لهما"[3]. فمعنى صفتي عفو غفور المختوم بهما في هذه الآية كما بين الماتريدي في معناهما: "وقوله عز وجل: {إن الله كان عفواً} لما مضى من الذنوب، {غفوراً} لما يستقبل. والعفو: الصفح والمحو، والغفر: الستر، هو يعفو عنه، ويستر على صاحبه، أو يعفو من التجاوز؛ فيختلف اللفظ على إرادة معنى واحد"[4]. فكل هذا التخفيف والتيسير والترخيص المذكور في الآية مناسب لكلمة العفو، ولكن لماذا قرن العفو بالمغفرة؟ قال الشعراوي: ذكر المغفرة هنا مع العفو، "لأنه غفر وستر علينا المشقة في ضرورة البحث عن الماء ويسر ورخص لنا في التيمم"[5].

فالترخيص والتيسير والتخفيف المذكور هنا ناسب ختم الآية بصفتي العفو والمغفرة، فالتعليل هنا جاء للترخيص والتيسير، حيث عفا عن المسلمين فلم يكلفهم الغسل أو الوضوء عند المرض، ورخص لهم التيمم بالتراب عند تعذر وجود الماء، فشرع لهم طهارة التراب بدل الماء، حتى لا يشق عليهم ويحرجهم بذلك، وهذا من عفو الله على أمته، فالله لم يزل عفواً عن ذنوب عباده، وتركه العقوبة على كثير من ذنوبهم، كما عفا

1. المراغي، تفسير المراغي، (5/47-48-49)
2. السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (1/179)
3. أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (2/181)
4. الماتريدي، محمد بن محمد، تفسير الماتريدي، تحقيق: مجدي باسلوم، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية، 1426هـ/2005م، (3/196)
5. الشعراوي، محمد متولي، تفسير الشعراوي، (4/2261)

عن قيامكم إلى الصلاة في المساجد وأنتم سكارى، فكل هذا الترخيص مناسب لكلمة العفو، ولكنه ذكر المغفرة مع العفو لأنه غفر وستر علينا مشقة البحث عن الماء وحرجه، ورخص لنا وخفف علينا بطهارة التراب بدل الماء عند تعذر استعماله، فالعفو يعني الصفح والمحو والتجاوز عما سبق من الذنوب، والمغفرة تعني الستر، فالله تعالى دائماً ما يعفو عن الخاطئين ويغفر للمذنبين، ومن معاني العفو التجاوز والإزالة فالله عز وجل أزال عنا إيجاب الغسل بالماء إلى التيمم وهذه الإزالة يناسبها معنى العفو؛ لأنه من معانيه الإزالة.

المطلب الخامس: تعليل حكم قطع يد السارق باسمي العزيز الحكيم

قال تعالى مبيناً حكم قطع يد السارق: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[المائدة:38].

قال الواحدي: "{والسارق والسارقةُ فاقطعوا أيديهما} يمين هذا ويمين هذه فجمع {جَزَاءً بما كسبا} أي: بجزاء فعلهما {نكالاً} عقوبة {من الله والله عزيز} في انتقامه {حكيم} فيما أوجب من القطع"[1]. وقال القاسمي: "والسارق أي: من الرجال والسارقة أي من النساء فاقطعوا أيديهما يعني يمين كل منهما، والمقطع الرسغ، كما بينته السنة جزاء بما كسبا أي: يقطع الآلة الكاسبة نكالاً أي: عقوبة من الله أي: على فعل السرقة المنهي عنه من جهته تعالى، لا في مقابلة إتلاف المال، فإنه غير السرقة، فلذلك لا يسقط بعفو المالك، بخلاف العفو عن المال، ولا يبالي فيه بعزة السارق، لأنه تعالى غالب على أمره يمضيه كيف يشاء، كما قال: والله عزيز أي: فلا يبالي مع عزته الموجبة لامتثال أمره عزة من دونه حكيم في شرائعه، فيختل أمر نظام العالم بمخالفة أمره، إذ فيه نفع عام للخلائق"[2]. وقال أبو السعود: {فالله عزيز حكيم}، {عزيز} غالب على أمره يمضيه كيف يشاء من غير ند ينازعه ولا ضد يمانعه {حكيم} في شرائعه لا يحكم إلا ما تقتضيه الحكمة

1. الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: صفوان عدنان، (ط1)، دار القلم: دمشق، 1415هـ، (318/1)

2. القاسمي، محاسن التأويل، (130/4)

والمصلحة ولذلك شرع هذه الشرائع المنطوية على فنون الحكم والمصالح"[1]، "فلذلك جعل الختم تعليلاً للتشريع، وهو هنا للأمر"[2]. ومعنى هذين الاسمين المختوم بهما في هذا الحكم كما بين الرازي في معناهما: "عزيز في انتقامه، حكيم في شرائعه وتكاليفه"[3].

ولما كان موضوع الآية بيان حد السرقة، وهو قطع اليد، ناسب أن تكون الآية مختومة بعزيز حكيم مبينة أن هذا الحكم لا يصدر إلا عن عزيز الذي يشرع العقوبات الرادعة، وإن كانت تبدو العقوبة قاسية في نظر من ضعفت بصيرته بعظم الجرم المرتكب، فيأتي اسم الحكيم ليبين لهم أن الله لا يشرع حكماً إلا عن حكمة بالغة، وبالتالي تكون العقوبة مناسبة للجرم الذي يتعلق بها، وأيضاً مناسبة للمحافظة على أمن المجتمع، "قال الأصمعي: قرأت هذه الآية وإلى جنبي أعرابي فقلت: {والله غفور رحيم} سهواً، فقال الأعرابي: كلامُ مَنْ هذا؟ قلت: كلام الله، قال: أعد فأعدت: والله غفور رحيم، فقال: ليس هذا كلام الله فتنبهّتُ فقلت {والله عَزِيزٌ حَكِيمٌ} فقال: أصبتَ، هذا كلام الله، فقلت: أتقرأ القرآن؟ قال: لا، قلت: فمن أين علمتَ أني أخطأتُ؟ فقال: يا هذا، عزّ، فحكم، فقطع، ولو غفر، ورحم لما قطع"[4].

المطلب السادس: تعليل الحكمة من حكم الشهادة بصفة الخبير

قال تعالى مبيناً حكم العدل في الشهادة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾[المائدة:8].

هذه الآيات الكريمة تدل على حكم العدل في الشهادة، فالله تعالى يأمر عباده المؤمنين بأن يقوموا لله بالحق، ويكونوا شهداء في العدل للأولياء والأعداء، وألا يحملهم بغض قوم على الجور عليهم وترك العدل فيهم

1. أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (53/3)
2. شلبي، ختم الآيات بالأسماء والصفات الإلهية
3. الرازي، مفاتيح الغيب، (357/11)
4. الصابوني، محمد علي، روائع البيان تفسير آيات الأحكام، (ط3)، دمشق: مكتبة الغزالي، 1400هـ/1980م، (550/1)

ويتجاوزوا الحد فيهم، كمُثْلَةٍ وقذف وقتل نساء وصبية ونقض عهد تشفياً مما في قلوبهم، وصرح لهم بالأمر بالعدل وبين أنه بمكان من التقوى بعد ما نهاهم عن الجور وبين أنه مقتضى الهوى، والعدل على كل أحد من الناس ولياً كان أو عدواً، وإذا كان وجوب العدل في حق الكفار في هذه المثابة فما ظنك بوجوبه في حق المسلمين، وأمر بالتقوى إثر ما بين أن العدل أقرب له اعتناء بشأنه وتنبيهاً على أنه ملاك الأمر، فالله ذو خبرة وعلم بما تعملون أيها المؤمنون فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه، من عمل به أو خلاف له، مُحْصٍ ذلكم عليكم كله، حتى يجازيكم به جزاءكم، المحسن منكم بإحسانه، والمسيء بإساءته، فاتقوا أن تسيئوا[1]. قال الإمام الرازي في دلالة قوله تعالى: {واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون}: "ثم ذكر الكلام الذي يكون وعداً مع المطيعين ووعيداً للمذنبين وهو قوله تعالى: واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون يعني أنه عالم بجميع المعلومات فلا يخفى عليه شيء من أحوالكم"[2].

لما أمر الله سبحانه وتعالى عباده المؤمنين في هذه الآية بالمحافظة على أداء حقوقه عز وجل، والتي من ضمنها إقامة العدل في الشهادة، ناسب الختم بقوله تعالى: {واتقوا الله إنَّ الله خبير بما تعملون} فيها إشعار بالرقابة الإلهية على النوايا وما يصدر عنها من أقوال وأفعال، وتتضمن أيضاً التحذير من مخالفة أمره عز وجل، وذلك من خلال توجيهها للناس الأمر بالتقوى مع التعليل لهذا الأمر.

المطلب السابع: تعليل حكم حرمة البيت الحرام والشهر الحرام بصفة العلم

قال تعالى مبيناً حكم حرمة البيت الحرام والشهر الحرام: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَ ۚ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾[المائدة:97].

1. انظر، الطبري، جامع البيان، (95/10)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (117/2)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (432/1)

2. الرازي، مفاتيح الغيب، (320/11)

يبين الله في هذه الآية أنه قد جعل الكعبة وهي البيت الحرام موضعاً لإقامة أمورهم الدينية بالحج أو العمرة أو الصلاة أو الاعتكاف، وأمورهم الدنيوية بالتجارة وغيرها، وكذلك الشهر الحرام جعله مأمناً لهم إذا دخلوا فيه، يأمنون من كل خوف كان بهم، وكذلك جعل الهدي والقلائد التي هي أشرف أنواع الهدي قياماً للناس، ينتفعون بهما ويثابون عليهما، وخصت القلائد بالذكر لأن الثواب فيها أكثر وبهاء الحج بها أظهر، ثم يعقب الله على ذلك ببيان أنه قد جعل الحرمة للبيت الحرام وللشهر الحرام، وللهدي والقلائد لتعلموا أن الله يعلم كل شيء وهو عالم بما يصلحكم وما ينعشكم مما أمركم به وكلفكم، وعالم بمصالحكم الدينية والدنيوية، وهذا من لطف الله بعباده[1].

قال القرطبي في قوله تعالى: {ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السماوات والأرض...}، " ذلك" إشارة إلى جعل الله هذه الأمور قياماً، والمعنى فعل الله ذلك لتعلموا أن الله يعلم تفاصيل أمور السموات والأرض، ويعلم مصالحكم أيها الناس قبل وبعد، فانظروا لطفه بالعباد على حال كفرهم"[2].

فموضوع هذه الآية كان بيان حرمة البيت الحرام والشهر الحرام والهدي والقلائد، وبيان أيضاً نفعها للناس، وارتباط البيت الحرام والشهر الحرام في قيم الناس التي هي أساس الحفاظ على السماوات والأرض، فناسب ذلك ختمها بقوله تعالى: {ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السماوات والأرض وأن الله بكل شيء عليم} فمسألة السماوات والأرض مسألة عامة ضخمة في الخلق تحتاج لعلم العليم فبينت العلة التي من أجلها جعل الله تعالى هذه الأمور قياماً للناس، وذلك أن الله سبحانه عالم بمصالح عباده الدينية والدنيوية، وهذا لطف منه بعباده، وقيام البشرية قياماً سوياً مرتبطاً بوجود قِيم إيمانية وطاعةً لله وبدونها تنهار الإنسانية، وهذا ما حصل في أوروبا حين فصلت الدنيا عن الدين، وبهذا ظهر علم بكل شيء عليم، أما أوروبا حين اغترت بعلمها انهارت قِيمها الإنسانية.

---

1. انظر، الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ط3)، بيروت: دار الكتاب العربي، 1407هـ، (681/1)، والماتريدي، تفسير الماتريدي، (629/3)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (244/1)
2. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (326/6)

المطلب الثامن: تعليل حكم نقض العهد مع القوم الخائنين بصفة الكره

قال تعالى مبيناً حكم نقض العهد مع القوم الخائنين: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ﴾[الأنفال:58].

"بيّن تعالى حكم من لا ثقة بعهودهم من الكفار الذين يخشى منهم نقضها عندما تسنح لهم غرة فقال: {وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء} أي: وإن تتوقع من قوم خيانة بنقض عهدك معهم بأن يظهر لك من الدلائل والقرائن ما ينذر به، فاقطع عليهم طريق الخيانة لك قبل وقوعه، بأن تنبذ إليهم عهدهم، أي تعلمهم بفسخه، وعدم تقيدك به، ولا اهتمامك بأمرهم فيه...، وأما الذين ينقضون العهد بالفعل فلا حاجة إلى نبذ المسلمين عهدهم إليهم، بل يناجزون الحرب عند الإمكان كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم حين نقضت قريش عهد الحديبية بينه وبينهم بمظاهرة بكر على خزاعة الذين كانوا في ذمته صلى الله عليه وسلم، والحكمة في هذا النبذ لعهد من ذكر، بل العلة له أن الإسلام لا يبيح لأهله الخيانة مطلقاً، فكيف تقع من أكمل البشر الذي كان يلقبه أهل وطنه منذ تمييزه بالأمين، ثم بعثه الله ليتمم مكارم الأخلاق صلى الله عليه وسلم وذلك قوله تعالى: {إن الله لا يحب الخائنين} بنقض عهودهم مع الناس، ولا يغير ذلك، فالخيانة مبغوضة عند الله بجميع صورها ومظاهرها، فلا وسيلة إذاً لاتقاء ضرر خيانة المعاهدين من

الكفار إذا ظهرت أماراتها منهم مع عدم إباحة معاملتهم بمثلها مع بقاء العهد من جهتنا، وعدم جواز حسبانه"[1].

لما كان موضوع الآية الأمر بنقض العهد مع القوم الخائنين، ناسب ختمها بقوله تعالى: {إن الله لا يحب الخائنين} تعليلاً للأمر بنبذ العهد ونقضه مع القوم الخائنين، والتحذير والنهي عن محاربتهم بغتة، فيجب إخبارهم بالنقض إخباراً واضحاً، وإعلامهم بفسخ العهد الذي بينهم، من غير خداع أو خيانة، على طريق

1. محمد رضا، تفسير المنار، (45/10)

سوي وواضح، وفي هذا الختم توجيه المؤمنين لعقيدة الولاء فيحبون ما أحب الله، ويكرهون ما كره الله، فهنا الله تعالى يكره الخيانة بجميع صورها ومظاهرها؛ لذلك يجب عليهم كره الخيانة وبغضها والابتعاد عنها.

المطلب التاسع: تعليل حكم عدم العفو عن أسرى العدو باسمي العزيز الحكيم

قال تعالى مبيناً حكم عدم العفو عن أسرى العدو: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنۡيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ﴾[الأنفال:67].

نزلت هذه الآية في أسرى بدر حين استقر أمر النبي صلى الله عليه وسلم فيهم على الفداء بالمال بعد مشاورة أصحابه، فأنكر الله تعالى ذلك عليه وأنه ما كان له أن يفادي الأسرى[1]، حتى يكثر القتل ويبالغ فيه، وذلك لأن المشركين يوم بدر كانوا أكثر من المسلمين، فأخبرهم الله أن قتل المشركين يوم بدر أولى من أسرهم وفدائهم، فأخذ الفدية من عَرَض الدنيا وسمي عَرَضاً لسرعة فنائه وقلة بقائه، ولكن الله يريد لهم العمل بموجب ثواب الآخرة ويريد لهم الجنة بقتلهم، وليس العمل للدنيا والذي هو الأسر والفداء، فهذه الآية تبين اجتناب اتخاذ الأسرى للفداء قبل الإثخان في الأرض بقتل الأعداء، وكان هذا يوم بدر ولم يكونوا قد أثخنوا فلذلك أنكر الله عليهم[2]. فما دلالة الختم باسمي عزيز حكيم في هذه الآية؟ بيّن ابن عاشور أن دلالة اسمي عزيز حكيم: "هو أن وصف العزيز يدل على الاستغناء على الاحتياج، وعلى الرفعة والمقدرة، ولذلك لا يليق به إلا محبة الأمور النفيسة، وهذا يومئ إلى أن أولياءه ينبغي لهم أن يكونوا أعزاء، ووصف الحكيم يقتضي أنه العالم بالمنافع الحق على ما هي عليه، لأن الحكمة العلم بحقائق الأشياء على ما هي عليه"[3]. وقال البيضاوي في معنى هذين الاسمين عزيز حكيم: "أي أن الله عزيز يغلب أولياءه على أعدائه، حكيم يعلم ما يليق بكل حال ويخصه بها"[4].

---

1. انظر، مسلم، صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم، (1383/3)، ح: 1763
2. انظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (45/8)، والواحدي، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (448/1)، والماوردي، أبو الحسن علي ابن محمد، تفسير الماوردي، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، بيروت: دار الكتب العلمية، (332/2)
3. ابن عاشور، التحرير والتنوير، (77/10)
4. البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (67/3)

ولما كان موضوع الآية بيان وجوب اجتناب اتخاذ الأسرى للفداء يوم بدر قبل الإثخان في الأرض بقتل الأعداء، حيث لم يكونوا أثخنوا فلذلك أنكر الله عليهم، ناسب الختم باسمي عزيز حكيم، فعزيز يغلب أولياؤه على أعدائه ويقهرونهم ويلجئونهم إلى القتل والفداء بعد الأسر فهو قادر على ذلك، ولكنه حكيم لا يرخص في أخذ الفداء بعد إثخان القتل في الأعداء ويعلم ما يليق بأوليائه ويخصهم بها، فالله العزيز الحكيم يريد لهم الآخرة وفي هذا تعليل للأمر بالإعراض عن اتخاذ الأسرى للفداء قبل الإثخان في الأرض بقتل الأعداء.

المطلب العاشر: تعليل حكم إباحة أخذ الغنائم باسمي الغفور الرحيم

قال تعالى مبيناً حكم إباحة أخذ الغنائم: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[الأنفال:69].

هذه الآية تدل على إباحة أخذ الغنائم والانتفاع بها، فبعد ما حصل في غزوة بدر، وحيث أنكر الله تعالى عليهم أنهم أخذوا الفدية من أسرى بدر، أمسك المؤمنين عن الغنائم ولم يمدوا أيديهم إليها، فنزلت هذه الآية ليبيح لهم الله الفدية التي هي من جملة الغنائم، فأحل لهم أكل الغنائم أكلاً حلالاً لذيذاً هنيئاً، وفائدته إزاحة ما وقع في نفوسهم من حرمتها عليهم في غزوة بدر، لذلك وصفه بقوله: طيباً، واتقوا الله فلا تقدموا على شيء لم تؤمروا به[1]."فجملة إن الله غفور رحيم تعليل للأمر بالتقوى، وتنبيه على أن التقوى شكر على النعمة"[2]. ومعنى هذان الاسمان التي ختمت بهما هذه الآية كما قال المراغي في معناهما: "غفور لذنبكم بأخذ الفداء، رحيم بكم إذ أباح لكم ما أخذتم، وأباح لكم الانتفاع به"[3].

فإباحة أخذ الغنائم وأكلها أكلاً حلالاً طيباً بعد حرمتها عليهم في غزوة بدر، ناسب الختم باسمي غفور رحيم، فهو غفور لذنبكم عند أخذكم الفدية قبل ورود الإذن فيه في غزوة بدر، ورحيم بكم حين أباح لكم أخذ الغنائم،

1. انظر، النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (657/1)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (67/3)
2. ابن عاشور، التحرير والتنوير، (79/10)
3. المراغي، تفسير المراغي، (37/10)

وأباح لكم أكلها والانتفاع بها، فاتقوا الله فيما أعطاكم ومنحكم من الغنائم، ولا تنفقوه في أي شيء لا لزوم له، فالله أباح لهم أخذ الغنائم، وأمرهم بالتقوى في جميع أمورهم وفي أوامره ونواهيه، فغفور رحيم جاءت لتعليل الأمر بالتقوى، والتقوى شكر على النعم.

الفصل الثاني

دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته للدلالة الشرطية

المبحث الأول: تعريف الدلالة الشرطية لغة واصطلاحاً

المطلب الأول: تعريف الدلالة الشرطية لغة

أولاً: تعريف الدلالة لغة: قال ابن فارس: "الدال واللام أصلان: أحدهما إبانة الشيء بأمارة تتعلمها، والآخر اضطراب في الشيء، فالأول قولهم: دللت فلاناً على الطريق، والدليل: الأمارة في الشيء، وهو بين الدلالة والدلالة"[1].

وقال ابن منظور: ودّله على الشيء يدله دلاً ودلالة، والدليل: ما يستدل به، والدليل: دّله على الطريق يدله دَلالة ودِلالة ودَلولة[2].

وقال الفيروز آبادي: "دّله عليه دلالة، ودلولة فاندل: سدده إليه"[3].

فالمعنى اللغوي الذي تدور حوله مادة (دلل): هو الإبانة والإرشاد والتسديد بالأمارة أو بأي علامة أخرى.

ثانياً: تعريف الشرطية لغة: قال ابن فارس: "الشين والراء والطاء أصل يدل على علم وعلامة، الشرط: العلامة. وأشراط الساعة: علاماتها. قال تعالى: ﴿فَقَدْ جَآءَ أَشْرَاطُهَا﴾[محمد:18]، قال القرطبي في معنى أشراطها: "أي أماراتها وعلاماتها"[(4)]، وسمي الشرط لأنهم جعلوا لأنفسهم علامة يعرفون بها. ويقولون: أشرط فلان نفسه للهلكة، إذا جعلها علماً للهلاك"[5].

---

1. ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، (260/2-261)
2. انظر، ابن منظور، لسان العرب، (248/11-249)
3. الفيروز آبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، (ط8)، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1426هـ/2005م، (1000/1)
4. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (240/16)
5. ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، (260/3)

وقال مرتضى الزبيدي: هو إلزام الشيء والتزامه في البيع ونحوه، كالشريطة، والجمع: شروط وشرائط، والشرط، بالتحريك: العلامة التي يجعلها الناس بينهم، والجمع: أشراط. وأشراط الساعة: علاماتها. والشرط: أول الشيء[1].

ويتبين من خلال هذه التعريفات أن تعريف الشرطية لغة لها عدة معانٍ منها: العلامة وإلزام الشيء والتزامه في البيع ونحوه وأول الشيء.

المطلب الثاني: تعريف الدلالة الشرطية اصطلاحاً

أولاً: تعريف الدلالة اصطلاحاً: قال الجرجاني: "هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، والشيء الأول هو الدال، والثاني هو المدلول، وكيفية دلالة اللفظ على المعنى باصطلاح علماء الأصول محصورة في عبارة النص، وإشارة النص، ودلالة النص، واقتضاء النص"[2].

وقال الشوكاني: "الدليل ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري"[3].

فالدلالة اصطلاحاً: هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر.

ثانياً: تعريف الشرطية اصطلاحاً: قال الآمدي الشرط: "ما يلزم من عدمه عدم الحكم، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته، كعدم الطهارة في الصلاة مع الإتيان بمسمى الصلاة"[4].

وقال السرخسي: "اسم لما يضاف الحكم إليه وجوداً عنده لا وجوباً به"[5].

---

1. انظر، مرتضى الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (404/19-405)
2. الجرجاني، التعريفات، (104/1)
3. الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، (22/1)
4. انظر، الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، (130/1)
5. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، أصول السرخسي، بيروت: دار المعرفة، (303/2)

وقال ابن قدامة المقدسي: "هو ما يلزم من انتفائه انتفاء الحكم، كالإحصان مع الرجم، والحول في الزكاة"[1].

ويتبين بهذه التعريفات أنَّ مفهوم الدلالة الشرطية هي الدلالة الإلزامية أي ما يلزم من عدمها العدم ولا يلزم من وجودها وجود ولا عدم لذاته، فإذا لم يكن هناك لزوم، فلا دلالة لها. والجملة الشرطية تشتمل على جملتين متلازمتين مسبوقتين بأداة شرط، ولا يتم معنى أولاها إلا بالثانية، والأولى تسمى جملة الشرط، والثانية تسمى جملة جواب الشرط.

1. ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، (ط2)، مؤسسة الريان، 1423هـ/2002م، (179/1)

المبحث الثاني: نماذج من القرآن الكريم عن دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته للدلالة الشرطية

المطلب الأول: الدلالة الشرطية في حكم التطوع بالنوافل باسمي الشاكر العليم

قال تعالى مبيناً حكم التطوع بالنوافل: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنۡ حَجَّ ٱلۡبَيۡتَ أَوِ ٱعۡتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾[البقرة :158].

تتحدث الآية الكريمة عن حكم السعي بين الصفا والمروة، وقد ورد في سبب نزولها أنها نزلت في الأنصار كانوا يهلون لمناة، وكانت مناة حذو قديد، وكانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فنزلت هذه الآية الكريمة[1]، والصفا والمروة جبلان في مكة وهما من أعلام مناسك الله وشعائره، فمن قصد البيت أو زاره والقصد الحج والزيارة العمرة، فلا إثم عليه أن يسعى بينهما، بل يجب عليه ذلك، ومن فعل الطاعات تطوعاً من نفسه، فإن الله تعالى شاكر يثيب على القليل كثيراً، وهو عليم بالأشياء صغيراً أو كبيراً[2]. ونلاحظ أن الآية الكريمة ختمت حكم السعي بين الصفا والمروة باسمين من أسماء الله تعالى وهما شاكر عليم فما معنى هذين الاسمين؟ يقول السعدي في معناهما: "الشاكر والشكور، من أسماء الله تعالى، الذي يقبل من عباده اليسير من العمل، ويجازيهم عليه العظيم من الأجر، الذي إذا قام عبده بأوامره، وامتثل طاعته، أعانه على ذلك، وأثنى عليه ومدحه، ومع أنه شاكر، فهو عليم بمن يستحق الثواب الكامل، بحسب نيته وإيمانه وتقواه، ممن ليس كذلك، عليم بأعمال العباد، فلا يضيعها"[3]. فما هي دلالة ختم هذا الحكم بهذين الاسمين؟

---

1. انظر، البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج، (6/3)، ح: 1790

2. انظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (178/2)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (145/1)، والمحلي والسيوطي، جلال الدين محمد وجلال الدين عبد الرحمن، تفسير الجلالين، (ط1)، القاهرة: دار الحديث، (32/1)

3. السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (76/1)

بيّن ابن حيان وأبو السعود والألوسي أن دلالة ختم هذا الحكم بهذين الاسمين: هو علة لجواب الشرط المحذوف قائم مقامه كأنه قيل ومن تطوع خيراً جازاه الله وأثابه فإن الله شاكر عليم [1].

فالختم باسمي شاكر عليم جاء جواباً للشرط (ومن تطوع خيراً)، أي من عمل ما لم يجب عليه من طواف وغيره من عمل الخير، وزاد على الفريضة، فسيجزيه الله ويثيبه على هذا العمل، وذلك لأن الله تعالى شاكر عليم لمن يستحق الإثابة.

المطلب الثاني: الدلالة الشرطية في حكم النفقة باسم العليم

قال تعالى مبيناً حكم النفقة: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾[البقرة :215].

تشير الآيات الكريمة أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم سُئل عن النفقة فنزلت هذه الآيات تبين الحكم الشرعي، وأولى الناس في النفقة الوالدين ثم الأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل، فذكر الأقرب فالأقرب، على حسب القرب والحاجة، فالإنفاق عليهم صدقة وصلة، وخصص الله تعالى هؤلاء الأصناف لشدة الحاجة، وبيّن لهم أن ما يفعلوا من خير كالصدقة على هؤلاء وغيرهم وعمل طاعات وقربات أخرى سيجازيهم عليها[2]. فدلالة الختم بصفة عليم في هذه الآية كما بين البيضاوي والقرطبي: "قوله تعالى: {وما تفعلوا من خير} في معنى الشرط، وقوله تعالى: {فإن الله به عليم} جوابه أي إن تفعلوا خيراً فإن الله يعلم كنهه ويوفي ثوابه"[3].

1. انظر، ابن حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير، تحيقي: صدقي محمد، بيروت: دار الفكر، 1420هـ، (68/2)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (181/1)، والألوسي، شهاب الدين محمود، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق: علي عبد الباري، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ، (425/1)

2. انظر، السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (96/1)، والواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: عادل أحمد وآخرون، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ/1994م، (318/1)

3. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (37/3)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (136/1)

فالنفقة على الوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل من فعل الخير، وكل فعل خير يعلمه الله ويجازي عليه ويثيب فاعله، لذلك ناسب الختم باسم عليم، فجملة {وما تفعلوا من خير} شرط، وجوابه {فإن الله به عليم}، والله يريد بهذا الختم أن يطلب الإنسان جزاء هذا الخير الذي فعله مع هؤلاء منه، ولا يطلبه من أحد من الخلق، فالمسلم عليه أن يقصد في إنفاقه هذا وفي عمل الخير مرضاة الله سبحانه وتعالى، ليجزيه الله على هذا العمل ويوفيه ثوابه.

المطلب الثالث: الدلالة الشرطية في حكم من تعذر عليه النكاح باسمي الغفور الرحيم

قال تعالى مبيناً حكم من تعذر عليه النكاح: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ۚ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[النور:33].

تتحدث الآية الكريمة عن حكم من تعذر عليه النكاح، وبينت أن حكم الذين لا يستطيعون الزواج لفقرهم أو غيره هو طلب العفة حتى يغنيهم الله من فضله، وييسر لهم أمور الزواج، والذين يريدون أن يتحرروا من العبيد والإماء بمكاتبة أسيادهم على بعض المال يؤدونه إليهم، فعلى مالكيهم أن يكاتبوهم على ذلك إن علموا فيهم خيراً من قدرة على كسب المال وصلاح في الدين، وعليهم أن يعطوهم شيئاً من المال أو أن يحطوا عنهم مما كُوتبوا عليه، ولا يجوز لكم إكراه إمائكم على الزنا طلباً للمال، وهنَّ يردن التحصن والعفة، وأنتم تريدون المال، ومن يكرههن على الزنا فإن الله من بعد إكراههن غفور لهن رحيم بهن[1]. ودلالة الختم بصفتي غفور رحيم في هذا الحكم كما بين ابن عاشور أنه: "دليل جواب الشرط إذ حذف الجواب إيجازاً واستغني

1. انظر، ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، (68/2)، والسمعاني، أبو المظفر منصور بن محمد، تفسير القرآن، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس، (ط1)، الرياض: دار الوطن، 1418هـ/1997م، (526/3)

عن ذكره بذكر علته التي تشمله وغيره، والتقدير: فلا إثم عليهن، فإن الله غفور رحيم لأمثالهن ممن أكره على فعل جريمة، والفاء رابطة الجواب"[1].

والختم بغفور رحيم جاء جواباً لجملة الشرط {ومن يكرههن}، أي لا يجوز إكراه الإماء على الزنا طلباً للمال، ومن يكرههن على الزنا فإن الله من بعد إكراههن غفور لهنّ رحيم بهنّ، فهكذا يطمئن الله سبحانه وتعالى هؤلاء اللاتي يردن التحصن والعفة، ولكن أُكرهنّ على الزنا من أسيادهنّ إكراهاً حقيقاً مُلجئاً طالبين للمال ويرغموهنّ على فعل ذلك بأي وسيلة أن يطمئننّ فلا ذنب لهنّ في هذه الحالة؛ لأن الله سوف يغفر لهنّ؛ لأنه غفور رحيم لهنّ، فمغفرة الله تعالى ورحمته إنما هي للمكرهات على الزنا إكراهاً حقيقاً مُلجئاً، لا للمكرهين لهنّ، وسيجازيهم الله على هذه الإكراه بالعقاب الذي يستحقونه.

المطلب الرابع: الدلالة الشرطية في حكم الظهار بصفتي العفو والمغفرة

قال تعالى حكم الظهار: ﴿ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمۡۖ إِنۡ أُمَّهَٰتُهُمۡ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدۡنَهُمۡۚ وَإِنَّهُمۡ لَيَقُولُونَ مُنكَرٗا مِّنَ ٱلۡقَوۡلِ وَزُورٗاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٞ﴾[المجادلة :2].

تتحدث الآية عن حكم الظهار، "فالذين يقع منهم الظهار من نسائهم، كأن يقول لامرأته أنت علي كظهر أمي، أي أنك علي حرام كما أمي علي حرام، ولكن نساءهم ليس هنّ بأمهاتهم على الحقيقة، إنما أمهاتهم اللائي ولدنهم، فلا ينبغي تشبيههنّ بهنّ، فهذا القول قول منكر وزور وكذب لا يجيزه الشرع ولا يرضى به عقل"[2]، "فكيف يشبّه من يسكن إليها وتسكن إليه وجعل بينهما صلة خاصة لا تكون لأم أو لأخت، بمن جعل صلتها بابنها صلة كرامة وحنان، فمن قال هذا لزوجته فقد عفا الله عنهم وغفر لهم بإيجاب الكفارة"[3].

1. ابن عاشور، التحرير والتنوير، (228/18)

2. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: عبد الله النمر وآخرون، (ط4)، دار الطيبة للنشر والتوزيع، 1417هـ/1997م، (50/8)

3. المراغي، تفسير المراغي، (6/28) البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: عبد الله النمر وآخرون، (ط4)، دار الطيبة للنشر والتوزيع، 1417هـ/1997م، (50/8)

ومعنى صفتي عفو غفور المختوم بهما في حكم الظهار هنا كما يقول ابن عاشور في معناهما: "العفو: الكثير العفو، والعفو عدم المؤاخذة بالفعل أي عفو عن قولهم: الذي هو منكر وزور، والغفور: الكثير الغفران، والغفران الصفح عن فاعل فعل من شأنه أن يعاقبه عليه، فذكر وصف غفور بعد وصف "عفو" تتميم لتمجيد الله إذ لا ذنب في المظاهرة حيث لم يسبق فيها نهي، ومع ما فيه من مقابلة شيئين وهما منكراً وزوراً، بشيئين هما "عفو غفور""[1]. ودلالة ختم هذا الحكم بهاتين الصفتين كما قال ابن القيم: "فيه إشعار بقيام سبب الإثم الذي لولا عفو الله ومغفرته لآخذ به"[2].

ولما كان الظهار في الجاهلية يعتبر طلاقاً وذلك قبل ورود النهي فيه، فنزلت هذه الآية لتنهى عن الظهار، وأن كل من ظاهر زوجته عفا الله عنه وغفر له بإيجاب الكفارة لهم، لذلك ناسب ختم الآية بصفتي العفو والمغفرة، فأقام الله سبحانه وتعالى صفتيه "العفو الغفور" مقام الشرط الذي لولاه لعوقب الآثم.

1. ابن عاشور، التحرير والتنوير، (14/28)

2. ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، زاد المعاد في هدي خير العباد، (ط27)، بيروت، والكويت: مؤسسة الرسالة ومكتبة المنار الإسلامية، 1415هـ/1994م، (296/5)

الفصل الثالث

دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته للترغيب

المبحث الأول: تعريف الترغيب لغة واصطلاحاً

المطلب الأول: تعريف الترغيب لغة

يرجع أصل كلمة الترغيب إلى الفعل الثلاثي "رغب"، ويأتي هذا معنيين:

المعنى الأول: يأتي بمعنى الإرادة، قال الفارابي: "رغبت في الشيء، إذا أردته، رغبة ورغباً بالتحريك، وارتغبت فيه مثله، وأرغبني في الشيء ورغبني فيه، والرغيبة: العطاء الكثير، والجمع الرغائب"[1].

وقال الراغب الأصفهاني: أصل الرغبة:" السعة في الشيء، يقال: رغب الشيء: اتسع، والرغبة والرغب والرغبى: السعة في الإرادة، فإذا قيل: رغب فيه وإليه يقتضي الحرص عليه"[(2)]، كقوله تعالى: ﴿وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾[الأنبياء:90] حيث قال السمرقندي في معنى رغباً: "رغبة فيما عند الله من الثواب وهو الجنة"[3].

المعنى الثاني: ويأتي بمعنى الترك، يقال: رغبت عن الشيء: أي تركته عمداً، وإذا قيل رغب عنه اقتضى صرف الرغبة عنه والزهد فيه[4]، كقوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ﴾(البقرة:130] حيث قال القرطبي في معنى يرغب: "أي وما يرغب، والمعنى: يزهد فيها وينأى بنفسه عنها، أي عن الملة"[5].

---

1. الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور، (ط4)، بيروت: دار العلم للملايين، 1407هـ/1987م، (137/1-138)
2. الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (358/1)
3. السمرقندي، بحر العلوم، (440/2)
4. أبو منصور، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض، (ط1)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2001م، (122/8)، والمناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، (179/1)
5. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (132/2)

من خلال هذه التعريفات يتبين أن تعريف الترغيب لغة له معنيان: إرادة الشيء والرغبة فيه والحرص عليه، أو ترك الشيء عمداً والرغبة عنه والزهد فيه. والمعنى المقصود في هذا المطلب هو إرادة الشيء والرغبة فيه.

المطلب الثاني: تعريف الترغيب اصطلاحاً

من خلال بحثي عن تعريف الترغيب اصطلاحاً لقد رجعت إلى المراجع القديمة والتي هي مظان التعاريف الاصطلاحية فلم أجد فيها، ولكني وجدته في الكتب المعاصرة، مما دفعني إلى العودة إليها والأخذ منها.

الترغيب اصطلاحاً: قال عبد الكريم زيدان الترغيب: "كل ما يشوق المدعوّ إلى الاستجابة وقبول الحق والثبات عليه"[1].

وقال النحلاوي: "وعد يصحبه تحبيب وإغراء بمصلحة، أو لذة أو متعة آجلة، مؤكدة، خيرة، خالصة من الشوائب، مقابل القيام بعمل صالح، أو الامتناع عن لذة ضارة أو عمل سيء ابتغاء مرضاة الله، وذلك رحمة من الله لعباده"[2].

المعنى الاصطلاحي للفظ لا يبعد عن معناه اللغوي الأول وهو الإرادة، ولكن المعنى الاصطلاحي فيه توضيح وشرح أكثر.

ومن أهم الأساليب التي استعملها القرآن الكريم لترغيب المؤمن بتطبيق الأحكام الشرعية ختم كثير من آيات الأحكام بأسماء الله وصفاته التي ترغب المسلم في تطبيق هذه الأحكام، وهو ما سأبينه في النماذج الآتية.

1. زيدان، عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة، (ط9)، مؤسسة الرسالة، 1421هـ/2001م، (437/1)
2. النحلاوي، عبد الرحمن النحلاوي، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، (ط25)، دار الفكر، 1428هـ/2007م، (230/1)

المبحث الثاني: نماذج من القرآن الكريم عن دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته للترغيب

من أهم الأساليب التربوية والإيمانية لتطبيق الأحكام الشرعية أسلوب الترغيب، وقد استخدم القرآن الكريم عدة طرق لتحقيق ذلك، فتارة كانت الآيات الكريمة تذكر الثواب الجزيل لمن يطبق أحكام الله تعالى، وتارة تثني على المؤمنين العاملين، وتارة تذكر الآيات الكريمة أسماء الله تعالى وصفاته في ختام آيات الأحكام لترغيب العاملين بها، ولعل هذا الأسلوب من أكثر الأساليب التي وردت في آيات الأحكام، وهو ما سأبينه في النماذج الآتية.

المطلب الأول: الترغيب في إصلاح الوصية الجائرة باسمي الغفور الرحيم:

قال تعالى مبيناً حكم الإصلاح في الوصية الجائرة: ﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[البقرة:182].

تشير الآية الكريمة إلى الترغيب في الإصلاح في الوصية الجائرة، وهي تعني أنه من خاف من صاحب الوصية أي عَلِمَ وتوقع جنفاً أي ميلاً عن الحق، أو جوراً في وصيته، فنصح الموصي بما هو الأعدل وأصلح ما أفسده الموصي بنصحه، فأصلح بين المختلفين على الوصية، وذلك بتغيير الوصية حتى تتوافق مع الشريعة، فلا إثم ولا ذنب عليه في هذا الإصلاح، لأن تبديله تبديل باطل إلى حق، وليس تبديل بإثم، والله غفور لعباده، رحيم بهم[1].

ودلالة ختم هذا الحكم باسمي غفور رحيم كما بين السعدي ومحمد رضا جاء للإشعار بما في هذه الأحكام من مصلحة ومنفعة، وبأن من خالف لأجل المصلحة مع الإخلاص فهو مغفور له، فالله يغفر جميع الزلات،

1. انظر، الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (224/1)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (157/1)، والواحدي، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، (271/1)

ويصفح عن التبعات لمن تاب إليه، ومنه مغفرته لمن غض من نفسه، وترك بعض حقه لأخيه، لأن من سامح سامحه الله، غفور لميتهم الجائر في وصيته، إذا احتسبوا بمسامحة بعضهم بعضاً لأجل براءة ذمته، رحيم بعباده، حيث شرع لهم كل أمر به يتراحمون ويتعاطفون، فدلت هذه الآيات على الحث على الوصية، وعلى بيان من هي له، وعلى وعيد المبدل للوصية العادلة، والترغيب في الإصلاح في الوصية الجائرة[1].

ولما كان موضوع الآية الحث على الوصية والإصلاح بين المتخاصمين على الوصية، ونفي الإثم والذنب عن هذا المصلح، وذلك لأن التبديل الذي قام به في الوصية تبديل الباطل إلى الحق، ناسب الختم باسمي غفور رحيم أي وعد بالثواب للمصلح على إصلاحه، فالمغفرة والرحمة هنا فيها ثواب جزيل للمصلح، ويدل ذلك على الترغيب والتشجيع في الإصلاح في الوصية الجائرة، وفي هذا الترغيب أهمية بالغة على الفرد والمجتمع، حيث يشجع ويرغب الظالم في وصيته بتغيير وصيته وفق أحكام الله تعالى، وأيضاً تشجيع للأفراد إذا علموا أن هناك أحد ظالم في وصيته أن يتكلموا معه ويحثوه على إصلاح وصيته وتبديلها بحيث تتوافق مع الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: الترغيب في الإنفاق في سبيل الله بصفة الحب

قال تعالى مبيناً حكم الإنفاق في سبيل الله: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ وَأَحۡسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾[البقرة:195].

وأنفقوا في سبيل الله أمرٌ بالإنفاق في سبيل الله، في كل وجوه الخير والطاعات والجهاد في سبيله، ولا تلقوا بأيديكم أي لا تلقوا أنفسكم إلى كل ما يؤدي للهلاك، فالإنسان هنا منهي عن الإسراف في الإنفاق، ومنهي

1. انظر، السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (85/1)، ومحمد رضا، تفسير المنار، (115/2)

عن البخل بالمال، والقعود عن الجهاد، لذلك يجب عليه الإحسان في الإنفاق في الطاعة، وإحسان الظن بالله تعالى، فهو يحب المحسنين[1].

ودلالة الختم بقوله تعالى: {وأحسنوا إن الله يحب المحسنين} كما قال ابن عاشور والطنطاوي تذييل للترغيب في الإحسان، لأن محبة الله عبده غاية ما يطلبه الناس إذ محبة الله العبد سبب الصلاح والخير دنيا وآخرة، لأنه سبحانه يحب المحسنين في كل شئونهم، ويثيبهم على ذلك بما يسعدهم في دينهم ودنياه[2]، ومعنى وأحسنوا كما قال المراغي "أي وأحسنوا كل أعمالكم وجوّدوها ولا تهملوا إتقان شيء منها، ويدخل ذلك التطوع بالإنفاق في سبيل الله"[3].

فالآية تتحدث عن الإنفاق في سبيل الله، والنهي عن إلقاء النفس إلى التهلكة، "فالإمساك عن الإنفاق في سبيل الله يؤدي إلى تهلكة للنفس بالشح، وتهلكة للجماعة بالعجز والضعف، ومرتبة الإحسان هي عليا المراتب في الإسلام، وحين تصل النفس إلى هذه المرتبة، فإنها تفعل الطاعات كلها، وتنتهي عن المعاصي كلها"[4]، ولذلك اختتمت الآية بالأمر بالإحسان، أي الإحسان بكل الأعمال واتقانها، وأن الله يحب المحسنين، وفي هذا ترغيب بالإحسان في كل الأمور والطاعات والأعمال.

المطلب الثالث: الترغيب في الجهاد في سبيل الله بصفة العلم

قال تعالى مبيناً حكم الجهاد في سبيل الله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[البقرة:216].

1. انظر، الشوكاني، فتح القدير، (222/1)، والقاسمي، محاسن التأويل، (61/2).
2. ابن عاشور، التحرير والتنوير، (216/2)، والكومي، محمد سيد، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، (ط1)، القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر، (416/1).
3. المراغي، تفسير المراغي، (93/2).
4. سيد قطب، سيد قطب إبراهيم الشاذلي، في ظلال القرآن، (ط1)، بيروت: دار الشروق، (223/1).

تتحدث الآية الكريمة عن الجهاد في سبيل الله، فالله تعالى في هذه الآية فرض على المؤمنين القتال في سبيله، والقتال مكروه للنفس بطبعها، وذلك لما فيه من مشقة ومخاطر وما فيه من بذل للنفس والمال، وقد تكرهون شيئاً وهو في حقيقته خير لكم، ففي الجهاد نصر دينكم، وإعلاء كلمة الإسلام، والغنيمة والظفر بعدوكم، والأجر الكبير عند ربكم، وكذلك بقية التكاليف، فإن النفس تكره الإقدام عليها، وهي مناط صلاحها، وسبب فلاحها، وقد تحبون شيئاً هو شر عليكم، كحب الراحة والقعود عن الجهاد، وفي ذلك ذل، وظهور للعدو، وفوات الأجر من رب العالمين، والحرمان من الشهادة، وكذلك جميع المنهيات تحبها النفس بطبعها، وعبر الله سبحانه بعسى لأن النفس إذا ارتاضت انعكس الأمر عليها، والله يعلم ما في مصلحتكم، وأنتم لا تعلمون بجهلكم لعواقب الأمور[1]. ودلالة الختم بقوله تعالى: {والله يعلم وأنتم لا تعلمون} كما قال أبو السعود وابن عاشور تذييل للجميع أي والله يعلم ما هو خير وشر لكم وأنتم لا تعلمونهما فلا تتبعوا في ذلك رأيكم وامتثلوا بأمره تعالى، لأن الله يعلم الأشياء على ما هي عليه والناس يشتبه عليهم العلم فيظنون الملائم نافعاً والمنافر ضاراً، وفي هذا تعليم المسلمين بتلقي أوامر الله سبحانه وتعالى باعتقاد أنه الصلاح والخير[2].

والختم بقوله والله يعلم وأنتم لا تعلمون فيه ترغيب للجهاد والنهي عن تركه والقعود عنه، وفيه أيضاً الامتثال لشرائع الله تعالى سواء عرفنا حكمته أم لم نعرفها، فالله العليم بالحكم والمصالح ويعلم ما هو خير لنا فيأمرنا بها ويعلم ما هو شر علينا فينهانا عنه، ونحن لا نعلم، لذلك يجب علينا الامتثال لأوامر الله عز وجل، "وهذا هو المنهج التربوي الذي يأخذ القرآن به النفس البشرية لتؤمن وتسلم وتستسلم في أمر الغيب المخبوء، بعد أن تعمل ما تستطيع في محيط السعي المكشوف"[3].

1. انظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (38/3)، والثعالبي، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، تحقيق: محمد علي وعادل أحمد، (ط1)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1418هـ، (433/1)، والحسني، أبو العباس أحمد بن محمد، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: أحمد عبد الله رسلان، القاهرة: الدكتور حسن عباس زكي، 1419هـ، (242/1)
2. انظر، أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (216/1)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (323/2)
3. سيد قطب، في ظلال القرآن، (266/1)

المطلب الرابع: الترغيب في العودة عن الإيلاء من النساء باسمي الغفور الرحيم

قال تعالى مبيناً حكم العودة عن الإيلاء من النساء: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[البقرة:226].

هذه الآية اشتملت على حكم الإيلاء، أي الذين يحلفون على ترك جماع نسائهم، فانتظار مدة لا تزيد عن أربعة أشهر، فإن رجعوا إلى جماع نسائهم بعد حلفهم على تركه قبل فوات الأشهر الأربعة، فإن الله غفور رحيم، لا يؤاخذهم بتلك اليمين، بل يغفر لهم ويرحمهم[1]. ومعنى غفور رحيم كما قال السعدي: "غفور: يغفر لهم ما حصل منهم من الحلف، بسبب رجوعهم، رحيم: حيث جعل لأيمانهم كفارة وتحلة، ولم يجعلها لازمة لهم غير قابلة للانفكاك، ورحيم بهم أيضاً، حيث فاءوا إلى زوجاتهم، وحنوا عليهن ورحموهن"[2].

ودلالة الختم باسمي غفور رحيم كما ذكر البقاعي وابن عاشور دليل الجواب، أي فحنثهم في يمين الإيلاء مغفور لهم لأن الله غفور رحيم، وهاتان الصفتان ينظر بهما إلى من يستحقهما فيغفر ما في ذلك من جناية منهما أو من أحدهما إن شاء ويعامل بعد ذلك بالإكرام، وفيه إيذان بأن الإيلاء حرام، لأن شأن إيلائهم الوارد فيه القرآن، قصد الإضرار بالمرأة، وقد يكون الإيلاء مباحاً إذا لم يقصد به الإضرار ولم تطل مدته كالذي يكون لقصد التأديب، أو لقصد آخر معتبر شرعاً، غير قصد الإضرار المذموم شرعاً[3].

لما كان موضوع الآية الإيلاء وهم الذين يحلفون على ترك جماع زوجاتهم، ناسب الختم بغفور رحيم، أي أن الله يغفر لهم ما حصل منهم من الحلف، ولا يؤاخذهم بتلك اليمين، ورحيم بهم حيث جعل لهم كفارة لأيمانهم، ولأنهم رجعوا إلى زوجاتهم، ورحموهن، وفي هذا ترغيب في الفيء والرجوع إلى الزوجة، أي ترغيب بالعمل

1. انظر، البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (140/1)القاسمي، محاسن التأويل، (131/2)
2. السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (101/1)
3. انظر، البقاعي، إبراهيم بن عمر، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، (291/3–292)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (386/2)

الصالح، حيث كما أحسنوا بالفيء أحسن الله إليهم بالمغفرة والرحمة، والترغيب في العودة عن الإيلاء لأن في الإيلاء إيذاء لنفس الزوجة، وتعطيل الحياة الزوجية، وهدم روابط الأسرة.

المطلب الخامس: الترغيب في العفو عن مهر المطلقة قبل الدخول بصفة البصر

قال تعالى مبيناً حكم مهر المطلقة قبل الدخول: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَاْ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[البقرة:237].

تتحدث هذه الآية عن مهر المطلقة قبل الدخول، أي وإن طلقتم النساء قبل الدخول وبعد العقد عليهن، ولم تمسوهنّ أي تجامعوهنّ، وقد سميتم لهنّ مهراً محدداً، فيجب عليكم أن تعطوهنّ نصف المهر المسمى بينكم، إلا أن تسامح النساء المطلقات فيتركن للزوج نصف المهر المستحق لهنّ فلا يطالبنهم به، أو يسامح الولي الذي عقد نكاحهنّ وهو الزوج، ومسامحته أن يترك للمطلقة المهر كاملاً، وتسامحكم أيها الرجال والنساء أقرب إلى طاعة الله وخشيته، ولا تتركوا أيها الناس فعل الخير فيما بينكم، وهو إعطاء ما ليس بواجب عليكم، والتسامح في الحقوق، حيث إن الله بما تعملون بصير، فهو لا يضيع تفضلكم وإحسانكم[1].

ودلالة الختم بقوله تعالى: {إن الله بما تعملون بصير} كما قال القرطبي ومحمد رضا خبر في ضمنه الوعد للمحسن والحرمان لغير المحسن، أي لا يخفى عليه عفوكم واستقضاؤكم، وجرياً على السنة الإلهية بالتذكير والتحذير بعد تقرير الأحكام، لتكون مقرونة بالموعظة التي تغذي الإيمان وتبعث على الامتثال، وفي التذكير باطلاع الله تعالى وإحاطة بصره بما يعامل به الأزواج بعضهم بعضاً ترغيب في المحاسنة والفضل، وترهيب لأهل المخاشنة والجهل[2].

1. انظر، الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (248/1)، والقاسمي، محاسن التأويل، (161/2)، والقيسي، أبو محمد مكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية في جامعة الشارقة، (ط1)، جامعة الشارقة: مجموعة بحوث الكتاب والسنة، 1429هـ/2008م، (793/1)،،

2. انظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (208/3)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (465/2)، محمد رضا، تفسير المنار، (344/2)

جاء الختم هنا بصفة البصر ليناسب موضوع الآية التي تتحدث عن مهر المطلقات قبل الدخول المسمى لهنّ مهر محدد، وأمرت هذه الآية وحثت على التسامح والإحسان وفعل الخير، بأن يتنازل كل من الزوجين عن شيء من حقه، ويتسامح معه؛ لأن ذلك أقرب للتقوى؛ ولأنه يجب على الإنسان أن لا ينسى الفضل وخصوصاً مع لمن بينه وبينهم معاملة ومخالطة، ولا تتركوا أن يتفضل بعضكم على بعض بالإحسان، فالله بصير بأعمالكم سيحاسبكم عليها ويجازيكم بها، فالآية فيها ترغيب بالعفو والمسامحة، وفيها أيضاً ترهيب، حيث إن الله مطلع على معاملة الأزواج بعضهم بعضاً.

المطلب السادس: الترغيب في الإنفاق من الطيبات باسمي الغني الحميد

قال تعالى مبيناً حكم الإنفاق من الطيبات: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴾[البقرة:267].

يأمر الله تعالى عباده المؤمنين بالنفقة من طيبات ما يسر لهم من المكاسب، ومن جياد أموالهم، ومما أخرجنا لهم من الأرض من الحبوب والثمار، ولا تقصدوا الرديء من المال فتخصوه بالإنفاق منه، وكيف تقصدون الخبيث وتتصدقون به وحده ولستم ترضون مثله لأنفسكم إلا أن تتساهلوا فيه تساهل من أغمض عينيه عنه فلم ير العيب فيه، واعلموا أن الله غني عن إنفاقكم، وإنما يأمركم به لانتفاعكم. حميد بقبوله وإثابته [1]. ومعنى اسمي {غني حميد} المختوم بهما في هذا الحكم كما قال سيد قطب: "غني عن عطاء الناس إطلاقاً، فإذا بذلوه فإنما يبذلونه لأنفسهم فليبذلوه طيباً، وليبذلوه طيبة به نفوسهم كذلك، وحميد يتقبل الطيبات ويحمدها ويجزي عليها بالحسنى"[2].

1. انظر، البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (160/1)، والمراغي، تفسير المراغي، (39/3)
2. سيد قطب، في ظلال القرآن، (368/1)

ودلالة الختم باسمي غني حميد كما قال الطبري والقاسمي ترغيب في الإنفاق الجيد، أي واعلموا أيها الناس أن الله عز وجل غني عن صدقاتكم وعن غيرها، وإنما أمركم بها، وفرضها في أموالكم، رحمة منه لكم ليغني بها عائلكم، ويقوي بها ضعيفكم، ويجزل لكم عليها في الآخرة مثوبتكم، لا من حاجة به فيها إليكم، وحميد يجازي المحسن أفضل الجزاء[1].

ولما كان موضوع الآية الأمر بالنفقة من طيبات ما كسب الإنسان، ناسب الختم باسمي غني حميد، وفي هذه الأسماء إخبار من الله سبحانه وتعالى لعباده بأنه غني عن صدقاتهم، وأنه أمرهم بها لمنفعتهم، ورحمة منه لهم ليغني بها عوائلهم، ويقوي بها ضعيفهم، وليثيبهم عليها في الآخرة، وهو حميد يجازي المحسن أفضل الجزاء، وفي هذا ترغيب بالنفقة في سبيل الله بالجيد من أموالهم لشكر الله على نعمه وحتى يزيدهم من فضله، فاسم الحميد جاء بعد اسم الغني ليثني على المنفقين بالجيد من أموالهم، وفي هذا تشجيع للناس على الإنفاق الجيد، والابتعاد عن الإنفاق الرديء.

المطلب السابع: الترغيب في صدقة السر بصفة الخبرة

قال تعالى مبيناً حكم صدقة السر: ﴿إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[البقرة:271].

تتحدث هذه الآية عن إخفاء الصدقات، وبينت أن إخفاؤها أفضل من إبدائه، فإن تظهروا ما تتصدقون به فنعم ما تصدقتم به، وإن تسروا بها، وتعطوها الفقراء فهذا أفضل لكم، فالإخفاء خير لكم من الإبداء، وذلك لأنه أبعد عن الرياء وأقرب إلى الإخلاص الذي هو روح العبادات، ويكفر من سيئاتكم ذنوبكم بقدر صدقاتكم، فالله بما تعملون خبير وفي هذا ترغيب بالإسرار[2].

1. انظر، الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (570/5)، والقاسمي، محاسن التأويل، (208/2)
2. انظر، أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (263/1)، والقاسمي، محاسن التأويل، (209/2)

ومعنى صفة خبير المختوم بها كما قال الشعراوي: والله خبير بالنية وراء إعلان الصدقة ووراء إخفاء الصدقة، فالحق خبير بنية من أبدى الصدقة، وخبير بنية من أخفاها[1].

ودلالة ختم هذه الآية بصفة الخبرة كما ذكر المراغي والبقاعي والبيضاوي ترغيب في الإسرار، أي فما تفعلونه في صدقاتكم من الإسرار والإعلان، فالله خبير به، عليم بأمره، ومجازيكم عليه، وفي هذا ترغيب في إعطاء الصدقات سراً[2].

ولما كان موضوع الآية الإسرار والإعلان في الصدقات، ناسب الختم بصفة الخبرة، أي فالله عليم بكل شيء يعمله العباد، ويعلم ما يفعلونه في صدقاتهم من إبدائها أو إخفاءها، فأثنى الله تعالى على من يظهر الصدقات إذا كانت نيته خالصة من الرياء، وأثنى أيضاً على من يخفي الصدقات، ويكفر عنهم سيئاتهم، ولكنه بيّن أن الإخفاء خير من الإبداء، وذلك لأنه أبعد عن الرياء من الإبداء، وأقرب إلى الإخلاص، وفي هذا ترغيب في إعطاء الصدقات سراً، أي ترغيب بالإسرار دون الإبداء.

المطلب الثامن: الترغيب برد التحية بأحسن منها بصفة الحساب

قال تعالى مبيناً حكم رد التحية: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٍ حَسِيبًا﴾[النساء:86].

تتحدث الآية عن رد التحية أو الرد بأحسن منها، فإذا سلم عليكم المسلم فردوا جوابها بأحسن منها، أو ردوا بمثلها، فأمر الله تعالى المسلمين برد السلام، بأن يردوا بأحسن منها، وهو أن يقولوا: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، أو يرد مثله، فيقول: وعليكم السلام، والرد بالأحسن أفضل، إن الله كان على كل شيء مجازياً[3].

1. انظر، الشعراوي، تفسير الشعراوي، (1167/2)
2. انظر، البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (160/1)، والمراغي، تفسير المراغي، (46/3)،، والبقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، (100/4)
3. انظر، السمرقندي، بحر العلوم، (323/1)، والسمعاني، تفسير القرآن، (456/1)

ومعنى صفة حسيباً المختوم بها ودلالتها كما ذكر ابن عاشور: "الحسيب: العليم وهو صفة مشبهة: من حسب، والتذييل وعداً بالجزاء على قدر فضل رد السلام، أو بالجزاء السيء على ترك الرد من أصله"[1].

قال المراغي في قوله تعالى: {إن الله كان على كل شيء حسيباً}: "أي إنه تعالى رقيب عليكم في مراعاة هذه الصلة بينكم بالتحية ويحاسبكم على ذلك، وفي هذا إشارة إلى تأكيد أمر هذه الصلة بين الناس، ووجوب رد التحية على من بسلم علينا ويحيينا"[2].

الآية تتحدث عن رد التحية، فالله تعالى أمر المسلمين برد التحية، وردها يكون إما بمثلها أو بأحسن منها، ولكن الرد بالأحسن أفضل، فلذلك جاء الختم بحسيب، أي أن الله سيجازيكم على كل شيء، فهو رقيب عليكم في مراعاة هذه الصلة بينكم بالتحية ويحاسبكم على ذلك، وفيه وعد بالجزاء على قدر فضل رد السلام، فالحساب لا ينتهي عند رد التحية بمثلها أو بأحسن منها، ولكن هناك جزاء أعلى وأفضل عند الله تعالى، وفي هذا ترغيب برد التحية بأحسن منها. وإفشاء السلام، ورد التحية بأحسن منها فيها توثيق لعلاقات المودة والقربى بين المسلمين، وهي من خير الوسائل وأفضلها لإنشاء هذه العلاقات وتوثيقها، فالإسلام دين السلام، السلام الناشئ من استقامة الفطرة على منهج الله[3].

المطلب التاسع: الترغيب في العفو والصفح عمن أساء لنا باسمي الغفور الرحيم

قال تعالى مبيناً حكم العفو والصفح عن المسيء: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[النور:22].

1. ابن عاشور، التحرير والتنوير، (147/5)
2. المراغي، تفسير المراغي، (111/5)
3. انظر، سيد قطب، في ظلال القرآن، (866/1)

نزلت هذه الآية في أبي بكر الصديق رضي الله عنه بعد حادثة الإفك بعد ما أنزل الله تعالى براءة عائشة رضي الله عنها، حيث قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه وفقره: والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة ما قال، فأنزل الله تعالى هذه الآية، فقال أبو بكر رضي الله عنه: بلى والله إني أحب أن يغفر الله لي، فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه، وقال: والله لا أنزعها منه أبداً[1]، وذكر المفسرون في معنى هذه الآية الكريمة أي لا يحلف أصحاب الزيادة منكم في قوة الدين وسعة المال على أن لا يعطوا أولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله شيئاً من أموالهم، ويتركوا صلة أقاربهم الفقراء المهاجرين، بسبب ذنب فعلوه، وليعفوا وليصفحوا عما تقدم منهم من الإساءة والأذى، فالعفو: ترك العقوبة على الذنب، لكن قد تعفو عن المذنب ثم تُؤنبه، وتمنّ عليه بعفوك، وتذكره دائماً أنه لا يستحق منك هذا العفو؛ لذلك يحثنا ربنا تبارك وتعالى على الصفح بعد العفو، والصفح: تَرْك المنِّ وعدم ذكر الزلة لصاحبها حتى تصبح العقوبة عنده أهون من عفوك عنه، وهذا من كرم الله ولطفه بخلقه مع ظلمهم لأنفسهم، والاستفهام في قوله: ألا تحبون إنكاري مستعمل في التحضيض على السعي فيما به المغفرة وذلك العفو والصفح في قوله: وليعفوا وليصفحوا، فألا تحبون أن يغفر الله لكم ذنوبكم، بسبب عفوكم وصفحكم عمن أساء إليكم، والله غفور كثير المغفرة ورحيم واسع الرحمة، فكونوا أصحاب عفو وصفح عمن أساء عنكم[2].

ودلالة الختم باسمي غفور رحيم كما قال المراغي والطنطاوي وأبو السعود ترغيب عظيم في العفو، ووعد كريم عليه بالمغفرة من الذنوب وحث على مكارم الأخلاق، والله غفور لذنوب من أطاعه واتبع أمره، رحيم به أن يعذبه على ما كان له من زلة قد استغفر منها وتاب إليه من فعلها[3].

---

1. انظر، البخاري، صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب (لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً)، (101/6)، ح: 4750

2. انظر، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (29/6)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (189/18)، والشعراوي، تفسير الشعراوي، (10232/16)

3. انظر، أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (165/6)، والمراغي، تفسير المراغي، (89/18)، والكومي، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، (102/10)

ولما كان موضوع الآية العفو والصفح عمن أساء إليكم، والتجاوز عن خطأ المسيء ونسيانه، ومقابلة الإساءة بالإحسان، وهذا من أعلى درجات العفو، ناسب الختم باسمي غفور رحيم، أي أن الله يغفر ذنوب من أطاعه واتبع أمره، وواسع الرحمة يرحمهم من العذاب على ما وقع منهم من زلات ثم استغفروا منها وتابوا إليه، وفي هذا ترغيب بالعفو والصفح، والتجاوز عن أخطاء المسيء، ومقابلة الإساءة بالإحسان، فالله وعدهم بالمغفرة من الذنوب وحثتنا على مكارم الأخلاق، فكونوا أيها المؤمنون أصحاب عفو وصفح عمن أساء إليكم.

الفصل الرابع

دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته للترهيب

المبحث الأول: تعريف الترهيب لغة واصطلاحاً

ومن الأساليب التي استعملها القرآن الكريم ترهيب المؤمنين لعدم تطبيقهم الأحكام الشرعية، حيث ختم كثيراً من آيات الأحكام بأسماء الله وصفاته التي ترهب المسلم لعدم تطبيقه هذه الأحكام، وهذا ما سأبينه في النماذج الآتية.

المطلب الأول: تعرف الترهيب لغة

يرجع أصل الترهيب إلى الفعل الثلاثي(رهب) بالكسر يرهب رهبة.

ورُهباً، بالضم، ورهباً بالتحريك، أي خاف، ورهب الشيء رهباً ورهباً ورهبة: خافه، والرهبة: الخوف والفزع[1].

قال تعالى: ﴿تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾[الأنفال:60]، "أي تخيفون بإعدادكم ذلك عدو الله وعدوكم من المشركين"[2].

وقال تعالى: ﴿وَإِيَّىَ فَٱرْهَبُونِ﴾[البقرة:40]، "أي خافون"[3].

ويرجع معنى الترهيب إلى التخويف بالعقاب مع التحرز والاضطراب[4].

فمن خلال التعريفات السابقة يتبين أن الترهيب لغة يعني: الخوف والفزع والاضطراب.

1. انظر، الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (140/1)، والفراهيدي، العين، (47/4)، وابن منظور، لسان العرب، (436/1)
2. الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (31/14)
3. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (332/1)
4. انظر، الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (366/1)، والمناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، (182/1)

المطلب الثاني: تعريف الترهيب اصطلاحاً

بعد رجوعي إلى المراجع القديمة للبحث عن مفهوم الترهيب اصطلاحاً لم أجده فيها في حدود ما اطّلعتُ عليه، ووجدته في الكتب المعاصرة فرجعت إليها وأخذت منها.

ولقد عرفه عبد الرحمن النحلاوي:

"هو وعيد، وتهديد بعقوبة تترتب على اقتراف إثم، أو ذنب مما نهى الله عنه أو على التهاون في أداء فريضة مما أمر الله به، أو هو تهديد من الله يقصد به تخويف عباده، وإظهار صفة من صفات الجبروت، والعظمة الإلهية، ليكونوا دائماً على حذر من ارتكاب الهفوات والمعاصي"[1].

والمعنى الاصطلاحي للترهيب لا يخرج عن المعنى اللغوي له، فكلاهما يدور حول معاني التخويف بالعقاب والفزع والاضطراب والتهديد والوعيد.

1. النحلاوي، أصول التربية الإسلامية وأساليبها، (231/1)

المبحث الثاني: نماذج من القرآن الكريم عن دلالة ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته للترهيب

ومن الأساليب التربوية التي استعملها القرآن الكريم للتحذير من عدم تطبيق الأحكام الشرعية أسلوب الترهيب، وقد استخدم القرآن الكريم عدة طرق لتحقيق ذلك، فتارة كانت الآيات الكريمة تذكر العذاب والوعيد لمن لم يطبق أحكام الله تعالى، وتارة توبخ وتذم التاركين للأحكام الشرعية، وتارة تذكر الآيات الكريمة أسماء الله وصفاته في ختام آيات الأحكام لترهيب المفرطين بها، وهو ما سأبينه في النماذج الآتية.

المطلب الأول: الترهيب من تبديل وصية الميت باسمي السميع العليم

قال تعالى مبيناً حكم تبديل وصية الميت: ﴿فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعۡدَ مَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثۡمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ﴾[البقرة:181].

ذكر الماوردي تشير الآيات الكريمة إلى النهي عن تبديل وصية الميت، فمن غيّر وصية الميت غَيْرَ ما أوصى به بعدما سمعها منه قبل موته، فإثم التبديل على مبدليه دون غيرهم من الموصي والموصى له لأنهما بريئان من الحيف، وللميت أجر قصده وثواب وصيته وإن غُيرت بعده، فالله سميع لقول الموصي، عليم بفعل الوصي[1]. ومعنى اسمي سميع عليم المختوم بهما في هذه الآية بحسب ما قال الطبري: "سميع لوصيتكم التي أمرتكم أن توصوا بها لآبائكم وأمهاتكم وأقربائكم حين توصون بها، أتعدلون فيها على ما أذنت لكم من فعل ذلك بالمعروف، أم تحيفون فتميلون عن الحق وتجورون عن القصد، عليم بما تخفيه صدوركم من الميل إلى الحق، والعدل، أم الجور والحيف"[2]. ودلالة الختم باسمي سميع عليم وضحها السعدي فقال تأكيد الوعيد وفيه

1. انظر، الماوردي، تفسير الماوردي، (233/1)
2. الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (399/3)

التحذير للموصى إليه من التبديل، فإن الله عليم به، مطلع على ما فعله، فليحذر من الله، هذا حكم الوصية العادلة[1].

جاء الختم هنا باسمي سميع عليم ليناسب موضوع الآية التي تحذر الموصى إليه بتبديل وصية الموصي، وتبين أن الذي يبدل عليه إثم التبديل، وفي هذا إشعار بالوعيد الشديد الذي توعد الله به كل من بدل وغير هذا الحق عن وجهه، فالله سميع لما أوصى به الموصي، وعليم بتبديل المبدل، وعليم بنيته، وهذا يرهب كل من يحاول تبديل وصية الميت.

المطلب الثاني: الترهيب من الإخلال بأداء أحكام الحج والعمرة بصفة الغضب

قال تعالى مبيناً أحكام الحج والعمرة: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ لِلَّهِۚ فَإِنۡ أُحۡصِرۡتُمۡ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِۖ وَلَا تَحۡلِقُواْ رُءُوسَكُمۡ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡهَدۡيُ مَحِلَّهُۥۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ بِهِۦٓ أَذٗى مِّن رَّأۡسِهِۦ فَفِدۡيَةٞ مِّن صِيَامٍ أَوۡ صَدَقَةٍ أَوۡ نُسُكٖۚ فَإِذَآ أَمِنتُمۡ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلۡعُمۡرَةِ إِلَى ٱلۡحَجِّ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِۚ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٖ فِي ٱلۡحَجِّ وَسَبۡعَةٍ إِذَا رَجَعۡتُمۡۗ تِلۡكَ عَشَرَةٞ كَامِلَةٞۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمۡ يَكُنۡ أَهۡلُهُۥ حَاضِرِي ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾[البقرة:196].

يقول المفسرون أنّ الآية تتحدث عن إتمام أحكام الحج والعمرة وعدم الإخلال بأداء أحكامها، أي أدوا العمرة والحج تَامَّيْن، خَالِصَيْن لوجه الله تعالى، فإن منعكم عن الذهاب لإتمامهما بعد الإحرام بهما مانع كالمرض أو العدو، فيجب عليكم ذبح ما تيسر لكم من البقر أو الإبل أو الغنم تقرباً إلى الله، ولا تحلقوا رؤوسكم إذا كنتم مُحْصَرِين حتى ينحر المُحْصَرُ هديه في الموضع الذي حُصِرَ فيه ثم يحل من إحرامه، فمن كان منكم مريضاً، أو به أذى من رأسه صداع أو قمل فحلق في الإحرام، فعليه فدية بأن يصوم ثلاثة أيام أو يتصدق

1. انظر، السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (85/1)

بثلاثة أصواع من قوت البلد على ستة مساكين، أو يذبح شاة، وأو هنا للتخيير، فإذا كنتم في أمن وصحة فمن استمتع بالعمرة أي بسبب فراغه منها بمحظورات الإحرام، إلى الحج أي إلى الإحرام به بأن يكون أحرم بها في أشهره، فعليه ذبح ما تيسر من الهدي، فمن لم يجد هدياً فعليه صيام ثلاثة أيام في أشهر الحج، وسبعة إذا فرغتم من أعمال الحج ورجعتم إلى أهليكم، فتلك عشرة كاملة لا بد من صيامها، ذلك الهدي وما يترتب عليه من صيام لمن لم يكن أهله من ساكني أرض الحرم، واتقوا الله فيما يأمركم به وينهاكم عنه، واعلموا أنه شديد العقاب لمن خالفه[1]. وقد تحدث أبو السعود والكومي عن دلالة الختم بقوله تعالى: {واعلموا أن الله شديد العقاب} فذكروا أنه ترهيب من العقاب، وإظهار الاسم الجليل في موضع الإضمار لتربية المهابة وإدخال الروعة[2].

جاء الختم بصفة الغضب ليناسب موضوع الآيات حيث تتحدث عن بعض الأحكام التي تتعلق بالحج والعمرة، وختم هذه الآية بالأمر بتقوى الله والتحذير من عقابه، وجاءت الوصاية بالتقوى بعد بيان الأحكام التي لا تخلو من مشقة وذلك للتحذير من التهاون بها، وفي هذا ترهيب من العقاب لمن يخالف أوامر الله سبحانه وتعالى.

المطلب الثالث: الترهيب من جعل الأيمان مانعة من أفعال الخير باسمي السميع العليم

قال تعالى مبيناً حكم الأيمان المانعة من فعل الخير: ﴿ وَلَا تَجۡعَلُواْ ٱللَّهَ عُرۡضَةً لِّأَيۡمَٰنِكُمۡ أَن تَبَرُّواْ وَتَتَّقُواْ وَتُصۡلِحُواْ بَيۡنَ ٱلنَّاسِۚ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٞ﴾[البقرة:224].

ذكر النسفي أنّ الآية تتحدث عن الأيمان التي تمنع من البر وصلة الرحم والتقوى والإصلاح بين الناس، وذلك بأن تحلفوا على تركها، فتتركوها تعظيماً لاسمه تعالى، فالله لا يرضى أن يكون اسمه حجاباً دون الخير، ويجب على الحالف أن يعدل عن حلفه، ويفعل ما أمره الله تعالى ويتجنب ما نهاه عنه، فإذا حلف

1. انظر، السيوطي والمحلي، تفسير الجلالين، (41/1)، والشوكاني، فتح القدير، (244/1)
2. انظر، أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (207/1)، والكومي، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، (425/1)

على تركها فليفعلها ويكفر عن اليمين، والله سميع لأيمانكم، عليم بنواياكم[1]. وقال محمد رشيد رضا في معنى اسمي سميع عليم المختوم بهما في هذه الآية: "سميع لما تلفظون به من الحلف وغيره، عليم بما يترتب على كثرة الحلف وبغيره من أعمالكم فعليكم أن تراقبوه وتتذكروا عند داعية كل قول وعمل أنه سميع لأقوالكم عليم بأفعالكم"[2]. ودلالة الختم بهذين الاسمين كما قال الطبري والماتريدي والسعدي وعيد على كثرة الحلف والتحذير من مجازاة الله، وبيان أن جميع أعمال العباد ونياتهم قد استقر علمها عنده[3].

جاء الختم باسمي سميع عليم ليناسب موضوع هذه الآية حيث تنهى عن الحلف الذي يمنع الخير كالبر وصلة الرحم والتقوى والإصلاح بين الناس، فلا تتخذوا اليمين حجة لتمتنعوا عن فعل الخير، فالله سميع باليمين الذي حلفتموه وعليم بنواياكم، فهذا الختم للآية يتضمن الوعيد الشديد والتهديد على كثرة الحلف، وعلى الحلف الذي يمنع فعل خير، ويجب على المؤمن أن يعدل عن حلفه الذي يقصد به المنع عن الخير، ويفعل أوامر الله، ويتجنب نواهيه.

المطلب الرابع: الترهيب من اتخاذ الأولاد وسيلة لإضرار أحد الزوجين بالآخر بصفة البصر

قال تعالى مبيناً حكم اتخاذ الأولاد وسيلة لإضرار أحد الزوجين بالآخر: ﴿وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ حَوۡلَيۡنِ كَامِلَيۡنِۖ لِمَنۡ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَۚ وَعَلَى ٱلۡمَوۡلُودِ لَهُۥ رِزۡقُهُنَّ وَكِسۡوَتُهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ لَا تُكَلَّفُ نَفۡسٌ إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوۡلُودٞ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦۚ وَعَلَى ٱلۡوَارِثِ مِثۡلُ ذَٰلِكَۗ فَإِنۡ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٖ مِّنۡهُمَا وَتَشَاوُرٖ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَاۗ وَإِنۡ أَرَدتُّمۡ أَن تَسۡتَرۡضِعُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُمۡ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا سَلَّمۡتُم مَّآ ءَاتَيۡتُم بِٱلۡمَعۡرُوفِۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ﴾[البقرة:233].

1. انظر، النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (186/1)
2. محمد رضا، تفسير المنار، (291/2)
3. انظر، الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (379/2)، والماتريدي، تفسير الماتريدي، (140/2)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (100/1)

جاء في تفسير هذه الآية عن السمرقندي أنها تنهى عن اتخاذ الأولاد وسيلة لإضرار أحد الزوجين بالآخر، وعن ترك العناية بهم، فعلى الوالدات إرضاع أولادهن سنتين كاملتين، والتحديد بالسنتين لمن أراد أن يتم الرَّضاعة، ويجب على الآباء النفقة على الوالدات المرضعات المطلقات ولباسهنّ وطعامهنّ، مما لا يخالف الشرع والمتعارف عليه بين الناس، لا يكلف الله نفساً فوق طاقتها، ولا يحل للوالدين أن يتخذ الولد وسيلة إضرار للآخر، ويجب على الوارث عند موت الوالد مثل ما يجب على الوالد قبل موته من نفقة وكسوة، فإن أراد الوالدان فطام الولد قبل السنتين فلا إثم عليهما إذا تراضيا وتشاورا في ذلك، على ما فيه مصلحة للمولود، وإذا اتفق الوالدان على إرضاع المولود مرضعة أخرى غير والدته فلا حرج عليهما، إذا سلما ما اتفقا عليه مع المرضعة من أجرة بالمعروف من غير نقص ولا مماطلة، واتقوا الله واعلموا أن الله بما تعملون بصير من الإضرار فيجازيكم به[1]. ودلالة الختم بصفة بصير كما قال الماتريدي والبيضاوي وأبو السعود تهديد ووعيد على ما سبق من الأمر والنهي، وإظهار الاسم في موضع الإضمار لتربية المهابة[2].

ولما كان الموضوع عن إرضاع الوالدات أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة، والنهي عن اتخاذ الولد وسيلة لإضرار أحد الوالدين بالآخر، وإن أرادا الوالدان فطام الولد قبل السنتين فلا إثم عليهما إذا تراضيا وتشاورا في ذلك، وإذا كان فيه مصلحة للمولود، ناسب الختم بقوله تعالى: {واعلموا أن الله بما تعملون بصير} أي أن الله بصير بأعمالكم فيجازيكم عليها، فإذا قمتم بحقوق الأطفال بتراض وتشاور واجتنبتم المضارة في الأولاد جعلهم الله قرة أعين لكم في الدنيا وسبباً للثواب في الآخرة، ولكن إذا عمدتم إلى مضارة أولادكم واتبعتم أهواءكم كان

الأولاد لكم فتنة في الدنيا واستحقاقكم العذاب في الآخرة، وفي ذلك تهديد ووعيد لمن ترك العناية بالأولاد واتخذهما الوالدين وسيلة للإضرار بالآخر.

1. انظر، السمرقندي، بحر العلوم، (153/1)

2. انظر، الماتريدي، تفسير الماتريدي، (185/2)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (145/1)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (231/1)

المطلب الخامس: الترهيب من ظلم النساء باسمي العلي الكبير

قال تعالى مبيناً حكم قوامة الرجال على النساء: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ﴾[النساء:34].

جاء في الكشاف للزمخشري أنّ الآية تتحدث عن قوامة الرجال على النساء، يقومون عليهم آمرين ناهين كما يقوم الولاة على الرعايا وسموا قواماً لذلك، وتفسير القوامة عند ابن كثير: "أي الرجل قَيِّمٌ على المرأة، أي هو رئيسها وكبيرها والحاكم عليها ومؤدبها إذا اعوجَّت"[1]، بما خصهم الله من خصائص القوامة والتفضيل بالعقل والحزم والعزم والرأي والقوة وغيرها من الخصائص، وبما أعطوهنّ من المهور والنفقات، فالصالحات مطيعات قائمات بما عليهنّ لأزواجهنّ، وحافظات لكل ما غاب عن علم أزواجهنّ بما حفظهنّ الله وعصمهنّ ووفقهنّ لحفظ الغيب، واللاتي تخشون منهنّ عصيانهنّ وترفعهنّ عن طاعتكم، فانصحوهنّ بالكلمة الطيبة، فإن لم تثمر معهنّ الكلمة الطيبة، فاهجروهنّ في الفراش، ولا تقربوهنّ، فإن لم يؤثر فيهنّ فعل الهجران فاضربوهنّ ضرباً غير مبرح لا ضرر فيه، فإن أطعنكم بترك النشوز فأزيلوا عنهن التعرض بالأذى والتوبيخ والتجني، واحذروا ظلمهنّ، إن الله كان علياً كبيراً فاحذروه واعلموا أن قدرته عليكم أعظم من قدرتكم على من تحت أيديكم[2]. ومعنى اسمي العلي الكبير المختوم بهما في هذه الآية كما قال السعدي: "أي: له العلو المطلق بجميع الوجوه والاعتبارات، علو الذات وعلو القدر وعلو القهر الكبير الذي لا أكبر منه ولا أجل ولا أعظم، كبير الذات والصفات"[3]. ودلالة الختم باسمي العلي الكبير كما قال ابن كثير والكومي تهديد وتحذير للرجال

1. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (256/2)
2. انظر، الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (505/1)
3. السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (177/1)

إذا بغوا على النساء من غير سبب وتركن النشوز وعدن إلى طريق الطاعة والإنابة، فإن الله العلي الكبير وليهنّ، وهو ينتقم ممن ظلمهنّ وبغى عليهنّ[1].

وجاء الختم باسمي العلي الكبير ليناسب موضوع الآية حيث تتحدث عن قوامة الرجال على النساء عند النشوز والتعالي، واللافت للنظر أنه إذا حللنا كلمات الآية وما خُتمت به نرى تناسقاً عجيباً، ففي قوله تعالى {الرجال قوامون على النساء} أي أن الله عز وجل أعطى الرجل الحق أن يقوم على أمر الزوجة في شؤونها الدينية والدنيوية، وإنّما أعطاه هذا الحق لأنه "العليّ" ينزل الشرع بما فيه مصلحة للعباد سواء علموا الحكمة أم لم يعلموا ولم يُعطِ المرأة حق القوامة على زوجها كما الزوج، ومن ضمن ما أعطاه الله تعالى للرجل حق التأديب إن تعالت على الزوج، قال تعالى: {واللاتي تخافون نشوزهن} فأعطاه الله تعالى الحق بتأديبها بشرط أن ينضبط بضوابط الشرع في تأديبه لزوجته، فإن تعالى عليها فإنّما هو يتعالى على الله عز وجل وليس فقط على زوجته لأنه لم يمتثل أمر الله عز وجل، وختم الآية بتوكيد "إنّ" وباستخدام الماضي "كان" في قوله {إن الله كان علياً كبيراً} تذكير للزوج أنّ الله عز وجل أعلى منه وأقدر عليه ويحذره أن يتعالى على الله عز وجل فإن تعاليه على الله عز وجل فيه دفع للزوجة إلى النشوز.

المطلب السادس: الترهيب من عدم التحري والتثبت قبل القتل بصفة الخبرة

قال تعالى مبيناً حكم التهاون في القتل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾[النساء: 94].

1. انظر، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (259/2)، والكومي، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، (141/3)

سبب نزول هذه الآية أنه "كان رجل في غُنَيمَةَ له فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمته، فأنزل الله في ذلك إلى قوله: {تبتغون عرض الحياة الدنيا} تلك الغنيمة"[1]، وجاء في تفسير الآية {يا أيها الذين إذا ضربتم في سبيل الله} أي إذا خرجتم وصرتم في الجهاد فتبينوا وتثبتوا، {ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً} فتقتلوه وتأخذوا ماله، يعني إن انقاد لكم وتابعكم فلا تقولوا له لست مؤمناً، وأسلم واستسلم بمعنى واحد، أي دخل في الانقياد، ثم قال {تبتغون عرض الحياة الدنيا} وذلك أن الرجل كانت معه غنيمة حين قتلوه، وأخذوا ما كان معه من الغنيمة، فَعَيَّرَهُم الله تعالى بطمعهم في المال، {فعند الله مغانم كثيرة} أي عند الله ثواب كثير في الآخرة لمن اتقى وترك قتل من ألقى إليه السلام، {كذلك كنتم من قبل} كنتم تكتمون إيمانكم في المشركين، {فمنَّ الله عليكم} بإظهار الإسلام، ثم أعاد الأمر بالتبين أي قِفُوا وانظروا في أمركم لكي لا تقتلوا مؤمناً، {إن الله كان بما تعملون خبيراً} أي عالماً بكم وبأعمالكم[2]. ودلالة الختم بصفة الخبرة وضحها محمد رشيد رضا والمراغي فقالوا وعيد وتحذير شديد من الوقوع في مثل هذا الخطأ، فالله خبير بأعمالكم لا يخفى عليه شيء من البواعث التي حفزتكم على الفعل، فإن كان ابتغاء حظ الحياة الدنيا فهو يجازيكم على ذلك فلا تغفلوا بل تثبتوا وتبينوا[3].

وجاء الختم بصفة الخبرة ليناسب موضوع الآية حيث تتحدث عن ضرورة التثبت والتبين قبل قتل أي شخص وهذا يتناسب مع المعنى اللغوي لخبير الذي هو "النفاذ إلى باطن الشيء والتغلغل في داخله"[4]، وقوله تعالى: {تبتغون عرض الحياة الدنيا} تتناسب مع اسم الخبير حيث إنّ الله عز وجل أخبر أنه يعلم نواياهم وهذا يناسب اسم الخبير الذي هو النفاذ إلى عمق الشيء وداخله، وفي هذا تحذير وتهديد شديد من الوقوع في مثل هذا الخطأ، وترهيب عدم التحري والتثبت قبل القتل.

1. البخاري، صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب (ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً)، (47/6)، ح: 4591
2. انظر، السمرقندي، بحر العلوم، (328/1)، الواحدي، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، (101/2)
3. انظر، محمد رضا، تفسير المنار، (284/5)، والمراغي، تفسير المراغي، (127/5)
4. جبل، محمد حسن حسن، المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، (ط1)، القاهرة: مكتبة الآداب، 2010م، (524/1)

المطلب السابع: الترهيب من كتمان الشهادة وتركها بصفة الخبرة

قال تعالى مبيناً حكم كتمان الشهادة وتركها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَوِ ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَۚ إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرٗا فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ أَن تَعۡدِلُواْۚ وَإِن تَلۡوُۥٓاْ أَوۡ تُعۡرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴾[النساء:135].

ذكر ابن عجيبة أن الآية تتحدث عن حكم كتمان الشهادة وتركها أو تحريفها، "حيث يأمر الله تعالى المؤمنين بإقامة العدل والمواظبة عليه، وأن يقيموا شهاداتهم لوجه الله تعالى، ولو كانت الشهادة على أنفسكم بأن تقروا الحق الذي عليها، لأن الشهادة بيان حق، سواء كان عليها أو على غيرها، أو كانت الشهادة على الوالدين والأقربين، فلا تمنعكم الشفقة والتعظيم من إقامة الشهادة عليهما، وأحرى غيرهما من الأجانب، إن يكن المشهود عليه غنيا أو فقيرا فلا تميلوا عن الشهادة بالحق عليهما، تعظيما للغني أو شفقة للفقير، فأن فالله أولى بهما وبالنظر لهما، فلو لم تكن الشهادة عليهما صلاحا لهما ما شرعها، فلا تتبعوا الهوى فتميلوا مع الغني أو الفقير، فقد نهيتكم إرادة أن تعدلوا في أحكامكم، فتكونوا عدولاً، أو كراهية أن تعدلوا عن الحق أي تميلوا، وإن تلووا ألسنتكم عن شهادة الحق أو حكومة العدل أو تعرضوا عن أدائها فتكتموها فإن الله كان بما تعملون خبيراً، فيجازي الكاتم والمؤدي"[1]. ودلالة الختم بصفة الخبرة وضحها ابن كثير والسعدي والكومي فقالوا تهديد شديد ووعيد للذي يترك العدل ويمتنع عن الشهادة بالحق، فالله خبير محيط بما فعلتم، فيعلم أعمالكم ظاهرها وباطنها، وسيجازيكم عليها[2].

ولما كان موضوع الآية الأمر بإقامة العدل وإقامة الشهادة لله تعالى، حتى ولو كانت هذه الشهادة على أنفسكم أو الوالدين أو الأقربين، والنهي والتحذير من تركها أو الجور فيها، فلا تمنعكم الشفقة والتعظيم من

1. انظر، ابن عجيبة، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، (574/1)

2. انظر، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (384/2)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (208/1)، والكومي، الوسيط للقرآن العظيم، (345/3)

إقامة الشهادة، فلو لم تكن الشهادة للغني والفقير صلاحاً لما شرعها الله، فناسب الختم بصفة الخبرة أي سيجازيكم على أعمالكم الظاهرة والباطنة وما تُخفوا في أنفسكم من ميل للقريب وهذا يتناسب مع معنى الخبير لغةً وهو النفاذ والتغلغل إلى باطن الشيء، فالأمر يحتاج إلى خبرة في أعماق النفوس، وفي هذا ترهيب من كتمان الشهادة وتركها، "ويكفي أن يتذكر المؤمن أن الله خبير بما يعمل، ليستشعر ماذا وراء هذا من تهديد خطير، ويرتجف له كيانه، فقد كان الله يخاطب بهذا القرآن المؤمنين"[1].

المطلب الثامن: الترهيب من صيد البر في حال الإحرام بصفتي العزة والغضب

قال تعالى مبيناً حكم الصيد في حال الإحرام: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٖ ﴾[المائدة:95].

ينهى الله تعالى عباده المؤمنين في هذه الآية عن قتل صيد البر وهم محرمون، ثم يبين أن من قتله منهم قاصداً فعليه الكفارة وتكون بأن يؤدي نظير ما قتل من الصيد، أي من الإبل أو الغنم أو البقر، ويحكم بذلك رجلان عدلان من المسلمين، ويقدمه عند الكعبة للفقراء، أو أن يدفع مقابل ذلك مالاً، أو أن يشتري طعاماً بمال يعادل قيمة الصيد المقتول ويطعمه للفقراء، لكل فقير ما يسد حاجته يوماً، أو يصوم عن إطعام كل مسكين يوماً، ويبين الله تعالى أنه قد شرع هذه الكفارة لكي يشعر المعتدي على صيد البر وهو محرم نتاج جرمه وسوء فعله، وأنه قد عفا عما سلف من المخالفة قبل تحريمها ونزول الكفارة، ومن رجع إلى المخالفة وعاد إلى قتل الصيد وهو محرم فإن الله تعالى سينتقم منه ويعاقبه في الدنيا والآخرة، والله عزيز غالب على أمره، ذو انتقام ممن عصاه[2]. ودلالة الختم بصفتي العزة والغضب وضحها ابن عاشور والكومي وسيد قطب

1. سيد قطب، في ظلال القرآن، (926/1)
2. انظر، المحلي والسيوطي، تفسير الجلالين، (156/1)، والشوكاني، فتح القدير، (88/2)

فقالوا تهديد شديد وتحذير لمن تكرر منه المخالفة لأوامر الله ونواهيه، والله عزيز ذو انتقام تذييل، والعزيز الذي لا يحتاج إلى ناصر، ولذلك وصف بأنه ذو انتقام، أي لأن من صفاته الحكمة، وهي تقتضي الانتقام من المفسد لتكون نتائج الأعمال على وفقها[1].

التهديد الشديد هنا جاء لأجل بيان حرمة العدوان على شيء في البلد الحرام فإنّ الله عز وجل أراد تعظيم شعائره في البلد الحرام {ذلك ومن يعظم شعائر الله}، وبهذا يستشعر المؤمن بخطورة الاعتداء على شيء جاء به التهديد من الله عز وجل، لذلك حرمة البلد الحرام تناسب أن يختم بهذا التهديد المخيف والشديد.

المطلب التاسع: الترهيب من الوقوع في الفتنة بصفة الغضب

قال تعالى مبيناً حكم الاتقاء من الوقوع في الفتنة: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾[الأنفال:].

الآية تتحدث عن الاتقاء من وقوع الفتنة، فاتقوا ذنباً يعمكم أثره كإقرار المنكر بين أظهركم والمداهنة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وافتراق الكلمة، وظهور البدع والتكاسل في الجهاد، لا يُخص بها أهل المعاصي ولا من باشر الذنب، بل تصيب الصالحين أيضاً معهم إذا قدروا على إنكار الظلم ولم ينكروه، فلا تصيب الظالمين منكم خاصة بل تعمكم، واعلموا أن الله شديد العقاب ولذلك يصيب بالعذاب من لم يباشر سببه[2]. ودلالة الختم بقوله تعالى: {واعلموا أن الله شديد العقاب} كما قال ابن عاشور تحذير من الله، "والتحذير هنا والاتقاء من الفتنة فأكد الأمر باتقائها بنهيها هي عن إصابتها إياهم، لأن هذا النهي من أبلغ صيغ النهي بأن يوجه النهي إلى غير المراد نهيه تنبيهاً له"[3].

1. انظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، (51/7)، والكومي، محمد سيد، التفسير الوسيط للقرآن العظيم، (298/4)، وسيد قطب، في ظلال القرآن، (1160/2)
2. انظر، البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (55/3)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (16/4)
3. ابن عاشور، التحرير والتنوير، (318/9)

ولما كان موضوع الآية اتقاء الفتنة والنهي عن الوقوع فيها، ناسب الختم بقوله تعالى: {واعلموا أن الله شديد العقاب} لما فيها من تحذير ووعيد لمن وقع في الفتنة التي حذره الله منها، فالله شديد العقاب لمن خالف أوامره وارتكب نواهيه، والعقاب هنا يقع على الظالم والمظلوم، فالظالم يستحق العقاب على ما وقع منه من ظلم، والمظلوم الساكت عن الفساء ولا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر ويسكت عن الظلم مع أنه ليس بظالم يستحق العقاب مع الظالمين وكأنه بسكوته هذا ساعد الظالمين في نشر الظلم وإغراق مجتمعه في المعاصي والمنكرات يستحق العقاب ، فالآية دلت على وجوب ترك المعاصي، ووجوب محاربة مرتكبيها، فإن الأمة التي تشيع فيها المعاصي والمنكرات والظلم، ثم لا تجد من يحاربها ويعمل على إزالتها، تستحق العقاب لأنها سكتت عن هذا الظلم، وفي هذا ترهيب من الوقوع في الفتنة، ووجوب اتقائها، وفي مجتمعنا اليوم انتشرت أفكار النوع الاجتماعي وسيداو وحقوق الطفل، فالسكوت عليها سيوقع في فتنة تصيب الأسرة والمجتمع والجيل كله من وافق ومن سكت على مثل هذه الأفكار التي تهدم المجتمع.

الفصل الخامس

آثار الربط بين آيات الأحكام والإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته

إنَّ العقيدة الإسلامية لها آثار قوية في نفس الإنسان، فهي ليست مجرد إيمان نظري، ولا مجرد تخزين معلومات، وإنما لها أثر كبير في نفس الإنسان، وخاصة عقيدة الإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته، فمعرفة الأسماء الحسنى هي أصل الإيمان، والإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته له أثر بالغ وأهمية كبيرة في حياة المسلم، فكلما ازداد العبد معرفة بأسماء الله وصفاته ازداد إيمانه وطاعته وخشيته لله تعالى، وهذا ما سأبينه في المطالب الآتية.

المبحث الأول: أثر الأسماء والصفات في تزكية النفس وعلاقته بالعمل بآيات الأحكام

الأحكام الفقهية مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالإيمان بالله تعالى، ومشدودة تماماً إلى أركان العقيدة الإسلامية، ولا سيما عقيدة الإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته، وذلك لأن عقيدة الإيمان بالله تعالى هي التي تجعل المسلم متمسكاً بأحكام الدين ويقوم بتطبيقها اختياراً وطوعاً، فمن لم يؤمن بالله تعالى لا يلتزم بصلاة ولا صيام، ولا يراعي في أفعاله حلالاً ولا حراماً، فالالتزام بأحكام الشرع هو فرع عن الإيمان بالله تعالى الذي أنزل الأحكام وشرعها لعباده.

والأمثلة في القرآن الكريم التي تبين ارتباط الفقه بالإيمان كثيرة جداً، وسأكتفي بذكر بعضها لنرى مدى قوة ارتباط الفقه بالإيمان في تطبيق الأحكام الفقهية: في آية تحريم الخمر في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾[المائدة:90-91]، يبين الله فيها لعباده المؤمنين المستجيبين لأمره أن المسكرات بأنواعها، ولعب القمار، والأصنام المنصوبة لعبادتها، واتخاذ السهام للاستقسام بها بشكل غير

عادل، ليس إلا خبائث زينها الشياطين، ويأمرهم بالابتعاد عنها حتى يتحقق لهم الفلاح والصلاح في الدنيا والآخرة، وتبين أن الشيطان يهدف بتزيينه للعباد المحرمات إلى إيقاع العداوة بينهم، وإبعادهم عن الصراط المستقيم بإلهائهم عن الصلاة وعن الذكر، وعن أداء العبادات، وبعد هذه البيان تستنفر الآية مشاعر الإيمان والتقوى بالاستفهام {فهل أنتم منتهون} أي بعد هذا البيان فهل أنتم مبتعدون عن تلك الخبائث[1]، فعندما نزلت هذه الآية كان أنس بن مالك رضي الله عنه كان يسقي أبا عبيدة وأبا طلحة وأبي بن كعب من فضيخ تمر وزهو، فجاءهم آت فقال: "إن الخمر قد حرمت، فقال أبو طلحة: قم يا أنس فأهرقها، فقام أنس وأهرقها"[2]. ففِعْلُ الصحابة رضي الله عنهم يدل على إيمانهم بالله تعالى حيث التزموا بتطبيق حكمه وهو تحريم الخمر، واستسلموا لشرع الله تعالى وأوامره ونواهيه، وذلك من خلال قوله تعالى: {فاجتنبوه لعلكم تفلحون} وقوله تعالى: {فهل أنتم منتهون} حيث إنَّ الفلاح لا يتم إلا بترك ما حرم الله، خصوصاً هذه المحرمات المذكورة، فالفلاح للعبد لا يكون إلا باجتناب هذه الفواحش، وبعدها جاء العرض من الله تعالى للعقول السليمة بالنهي عنها، لأن العاقل إذا نظر إلى مفاسد هذه المحرمات اجتنبها وابتعد عنها، ولم يحتج إلى كثير من الوعظ والزجر، فلولا علم الصحابة وإيمانهم بأسماء الله وصفاته وإيمانهم بأن الله تعالى قادر على عقابهم إذا خالفوا أوامره ولم يجتنبوا نواهيه، وإيمانهم أن ترك ما حرم الله تعالى فيه فوز وفلاح لهم من الله تعالى في الدنيا والآخرة لما تركوا الخمر عند نزول آية التحريم فيه.

وأيضاً آية تحريم صيد البر حال الإحرام في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ لِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾[المائدة:94]، تبين هذه الآية للمؤمنين أن الله تعالى يختبرهم بتحريم الصيد الذي يسهل عليهم أخذ بعضه بأيديهم وبعضه برماحهم، فوجه الابتلاء أن الصيد طعام لذيذ وتشتد الحاجة إليه في الأسفار الطويلة وسهلة المنال، وذلك ليعلم الله من يخافه بالغيب ومن يلتزم بشرعه، فيترك أخذ شيء من الصيد خوفاً من الله

1. انظر، الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (565/10)،القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (285/6)
2. انظر، البخاري، صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر التمر، (105/7)، ح: 5582

وطاعة له في خفيته، فمن اعتدى بأخذ شيء من ذلك الصيد بعد هذا البيان الذي أخبركم الله تعالى به، فله عذاب شديد في الآخرة على مخالفته لشرع الله تعالى[1]. فهنا التزم الصحابة بتطبيق حكم ترك الصيد في الإحرام، فعن أبي قتادة قال: "كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنْزِلٍ، فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَازِلٌ أَمَامَنَا وَالقَوْمُ مُحْرِمُونَ، وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَأَبْصَرُوا حِمَارًا وَحْشِيًّا، وَأَنَا مَشْغُولٌ أَخْصِفُ نَعْلِي، فَلَمْ يُؤْذِنُونِي بِهِ، وَأَحَبُّوا لَوْ أَنِّي أَبْصَرْتُهُ، وَالتَفَتُّ، فَأَبْصَرْتُهُ فَقُمْتُ إِلَى الفَرَسِ، فَأَسْرَجْتُهُ، ثُمَّ رَكِبْتُ، وَنَسِيتُ السَّوْطَ وَالرُّمْحَ، فَقُلْتُ لَهُمْ: نَاوِلُونِي السَّوْطَ وَالرُّمْحَ، فَقَالُوا: لاَ وَاللَّهِ، لاَ نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ"[2] فرفض الصحابة أن يُعطوه السوط والرمح حتى لا يُعينوه على الصيد، وذلك لإيمانهم بأن الله يراهم، ويؤمنون بصفة الغيب، هذا الإيمان دفعهم لتطبيق الحكم، وهذا يظهر من خلال قوله تعالى: {ليعلم الله من يخافه بالغيب} أي ليعلم الله من يخاف من عقابه وهو غائب لقوة إيمانه ومن لا يخافه لضعف قلبه وقلة إيمانه وعدم مراعاته لحكم الله تعالى[3]. في حين بني إسرائيل عندما نهاهم الله تعالى عن الصيد يوم السبت في قوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾[الأعراف:163] لم يلتزموا بتطبيق حكمه بل احتالوا واعتدوا وتجرؤوا وأعلنوا ذلك حيث كانوا يصطادون جهراً كأن الله لا يراهم، وذلك لأن عقيدة الإيمان بأسماء الله وصفاته في قلوبهم فاسدة، وهم لا يحققون الإيمان بصفة الغيب، وهذا الذي دفعهم على ارتكاب النواهي وعدم اجتنابها.

1. انظر، القاسمي، محاسن التأويل، (251/4)، والمراغي، تفسير المراغي، (31/7)،
2. البخاري، صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب استوهب من أصحابه شيئاً، (154/3)، ح:2570
3. انظر، البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (143/2)

المبحث الثاني: أثر الأسماء والصفات في تحقيق التسليم لشرع الله تعالى وعلاقته بالعمل بآيات الأحكام

الإيمان بعلم الله عز وجل لجميع المقادير قبل وقوعها، ثم الإيمان بأنه سبحانه حكيم فيما يفعل ويقضي، يبث الطمأنينة والسكينة في قلوب المسلمين، الذين يؤمنون بقضاء الله وقدره، فالله "هو الذي أحاط علمه بالظواهر، والبواطن، والإسرار، والإعلان، والواجبات، والمستحيلات، والممكنات، وهو العليم المحيط علمه بكل شيء"[1]، والإيمان بعلم الله وحكمته له ثمار عظيمة تظهر في إيمان المسلم وفي قلبه وحياته، ومن أهمها:

1. محبة الله تعالى، والخوف والحياء منه سبحانه، والتأدب معه، وذلك بإخلاص العبادة له، وطلب مرضاته، فالله تعالى أنزل الأحكام العظيمة التي فيها حكمته المتمثلة في كثير من المصالح للعباد التي تكفل لهم حياة سعيدة في الدنيا والآخرة.
2. الاستسلام لشرع الله تعالى وأوامره ونواهيه، حيث يقول الإمام ابن القيم: "إن مبنى العبودية والإيمان بالله وكتبه ورسله على التسليم وعدم الأسئلة عن تفاصيل الحكمة في الأوامر والنواهي والشرائع ولهذا لم يحك الله سبحانه عن أمة نبي صدقت نبيها وآمنت بما جاء به أنها سألته عن تفاصيل الحكمة فيما أمرها به ونهاها عنه وبلغها عن ربها ولو فعلت ذلك لما كانت مؤمنة بنبيها بل انقادت وسلمت وأذعنت وما عرفت من الحكمة عرفته وما خفي عنها لم تتوقف في انقيادها وإيمانها واستسلامها على معرفته ولا جعلت طلبه من شأنها وكان رسولها أعظم في صدورها من سؤالها عن ذلك كما في الإنجيل يا بني إسرائيل لا تقولوا لم أمر ربنا ولكن قولوا بم أمر ربنا ولهذا كانت هذه الأمة التي هي أكمل الأمم عقولاً ومعارف وعلوماً لا تسأل نبيها لم أمر الله بذلك ولم نهى عن كذا ولم قدر كذا ولم فعل كذا لعلمهم، ذلك مضاد للإيمان والاستسلام وأن قدم الإسلام لا تثبت إلا على درجة التسليم وذلك يوجب تعظيم الرب

1. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تفسير أسماء الله الحسنى، تحقيق: عبيد بن علي، (ط112)، المدينة المنورة: الجماعة الإسلامية، 1421هـ، (194/1)

تعالى وأمره ونهيه فلا يتم الإيمان إلا بتعظيمه ولا يتم تعظيمه إلا بتعظيم أمره ونهيه"[1]، فالإيمان بأحكام الله سبحانه وتعالى والاستسلام لأوامره ونواهيه واجب على كل فرد ومجتمع، ووجب أن يكون الحكم بما شرع الله، وإلا من أعرض عن شرع الله فقد ناقض الإيمان باسم الله تعالى الحكيم، وهذا ما يظهر في عصرنا الحاضر الذي تحكمه أهواء البشر وجهلهم، ويخلو من شرع الله تعالى، ويخلو من العلم والحكمة.

3. الرضا بقضاء الله تعالى وقدره، حيث يقول سيد قطب: "إنه من يدري فلعل وراء المكروه خيراً، ووراء المحبوب شراً، إن العليم بالغايات البعيدة المطلع على العواقب المستورة هو الذي يعلم وحده، حيث لا يعلم الناس شيئاً"[2]، فالإيمان بأن الله سبحانه وتعالى عليم يعلم بالمقادير قبل وقوعها وحكيم في قضائه وقدره، يثمر في قلب المسلم بالرضا بما يقدره الله، والطمأنينة لقضائه وقدره.

وباستقرائي للأسماء والصفات في آيات الأحكام وجدت أن عدد آيات الأحكام التي ختمت بصفتي العلم والحكمة والله يعلم وأنتم لا تعلمون واحد وأربعون آية ومن هذه الآيات: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[البقرة:232]، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[التوبة: 60]، فكثرة هذه الآيات تغرس في نفس المسلم أن هذه الأحكام صدرت بعلم الله وحكمته، فيزيد إيمانه بعلم الله وحكمته، ويدفعه للالتزام بأحكام الله تعالى، وخاصة في زماننا هذا الذي يكثر فيه التشكيك بأحكام الله وعلمه كاتفاقية سيداو والنوع الاجتماعي واتفاقية حقوق الطفل التي لا يؤمن أصحابها بحكمة الله تعالى وعلمه في أحكام الأسرة وأحكام الطلاق وأحكام الميراث، وعندهم خلل في الإيمان بعلم الله تعالى وحكمته، ولذلك يشككون بأن

1. ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، الصواعق المرسلة، تحقيق: علي بن محمد، (ط1)، الرياض: دار العاصمة، 1408هـ، (1560/4).
2. سيد قطب، في ظلال القرآن، (223/1)

هذه الأحكام لم تصدر بعلم الله تعالى ولا حكمته، لذلك يريدون أن يلغوا هذه الأحكام ويقضوا عليها، أما المؤمن الذي يؤمن بعلم الله وحكمته وأن كل حكم شرعه الله سبحانه بعلمه وحكمته يدفعه للتمسك بتطبيق هذه الأحكام، ولا يتأثر بمثل هذه المنظمات وغيرها ولا يستجيب للشبهات، ويستسلم لشرع الله وأوامره ونواهيه، والله عز وجل لا يشاركه في علمه ولا حكمته أحد أبداً، وأفعاله وأوامره لا تخرج عن الحكمة والرحمة والمصلحة للعباد، يقول الإمام ابن القيم: "قد شهدت الفطر والعقول بأن للعالم رباً قادراً حليماً عليماً رحيماً كاملاً في ذاته وصفاته لا يكون إلا مريداً للخير لعباده مجرياً لهم على الشريعة والسنة الفاضلة العائدة باستصلاحهم الموافقة لما ركب في عقولهم من استحسان الحسن واستقباح القبيح وما جبل طباعهم عليه من إيثار النافع لهم المصلح لشأنهم وترك الضار المفسد لهم"[1].

1. ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، مفتاح دار السعادة، بيروت: دار الكتب العلمية، (304/1)

المبحث الثالث: أثر الأسماء والصفات في تحقيق الشعور بنعمة الله تعالى وعلاقته بالعمل بآيات الأحكام

إنَّ رحمة الله عز وجل لقد وسعت كل شيء كما قال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾[الأعراف:]، ويدل عليها كثير من أسمائه وصفاته فهو الرحمن الرحيم وهو اللطيف الرؤوف الحليم الغفور سبحانه وتعالى، ومن رحمته سبحانه أن جعل رحمته تغلب غضبه فعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لما قضى الله الخلق، كتب عنده فوق عرشه: إن رحمتي سبقت غضبي"[1]، وأنه سبحانه كتب الرحمة على نفسه حيث قال تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾[الأنعام:54]، فما من رحمة بين المخلوقات إلا وهي من آثار رحمة الله تعالى، فبرحمته أرسل إلينا رسوله صلى الله عليه وسلم، وأنزل علينا كتابه، وعلّمنا ما لم نكن نعلم، فلقد وسعت رحمته كل شيء، فبلغت رحمته حيث بلغ علمه، ومن ثمرات الإيمان بصفة الرحمة:

1. محبة الله سبحانه وتعالى المحبة العظيمة، وذلك حينما يفكر العبد وينظر في آثار رحمة الله في النفس وفي الآفاق، وهذا يثمر المحبة الصادقة لله تعالى، والمسارعة إلى مرضاته، وتطبيق أحكامه، وفعل أوامره واجتناب نواهيه، حيث قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[آل عمران:31].
2. رجاء العفو والمغفرة، وعدم اليأس من رحمة الله تعالى، وهذا يثمر في نفس المؤمن بالطمأنينة وحسن الظن بالله، والتوبة إلى الله تعالى وتطبيق أحكامه والاستسلام لها حتى ينال مغفرته ورحمته، وفعل أوامره واجتناب نواهيه حتى لا يناله غضب الله وعقابه، قال المناوي: "من عرف سعة رحمة الله أثمرت معرفته سعة الرجاء"[2].

---

1. البخاري، صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب قوله تعالى: (ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين)، (135/9)، ح: 7453
2. المناوي، زين الدين محمد، فيض القدير، (ط1)، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، 1356هـ، (243/6)

3. إثبات صفة الرحمة لله تعالى، والتصديق الجازم بصفة الرحمة الكاملة لله تعالى، فأسماء الله سبحانه وتعالى ليست أعلاماً مجردة، بل لها دلالتها ومعانيها التي تدل عليها، وهذا خلاف ما يعتقده بعض أهل البدع، ولكن المؤمنين يؤمنون بأن لكل اسم دلالة ومعنى يدل عليها، وهذا مما يدفعهم لتطبيق أحكام الله والتمسك بها، يقول ابن القيم: "أسماء الله الحسنى هي أعلام وأوصاف والوصف بها لا ينافي العلمية بخلاف أوصاف العباد فإنها تنافي علميّتهم"[1].
4. الحياء من الله سبحانه وتعالى، فرحمة الله تعالى تورث العبد الحياء منه سبحانه، فالعبد يستحي أن يعصي الله تعالى وأن يخالف أوامره ويفعل نواهيه ولا يطبق أحكامه، فالذي يستحي من الله ويخشاه يجتنب نواهيه ويطبق أحكامه، وإذا وقع منه ذنب يستحي من الله بعد وقوعه في الذنب، ومن الناس من يظن أن التوبة والعفو قد غمر ذنوبه فلا يلتفت إلى الحياء بعد ذلك[2].

كلما ازداد العبد معرفةً بأسماء الله تعالى وصفاته ازداد إيمانه، ولذلك يجب أن يحرص المؤمن على بذل جهده في معرفته بأسماء الله تعالى وصفاته وأفعاله؛ لأن هذه المعرفة النافعة هي التي تزيد إيمانه وتقوي صلته بالله عز وجل، ومن ثم يدفعه هذا الإيمان القوي لتطبيق أحكام الله تعالى والتمسك بها والاستسلام لشرع الله تعالى، وفعل طاعاته واجتناب معاصيه، فلا يمكن لأحد أن يعبد الله على الوجه الأكمل، حتى يكون على علم بأسماء الله تعالى وصفاته، ليعبده على بصيرة، فعلم العبد بعظمة الله تعالى، وتسميته بالأسماء الحسنى، واتصافه بالصفات العلى، يدفعه للبعد عن المعصية، وطاعة الله عز وجل بفعل أوامره واجتناب نواهيه وتطبيق أحكامه.

1. ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، بدائع الفوائد، بيروت: دار الكتاب العربي، (162/1)
2. انظر، السقاف، مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي بن عبد القادر، الموسوعة العقدية، موقع الدرر السنية، 1433هـ، (315/2)

الخاتمة

النتائج

توصلت الباحثة بهذا البحث إلى مجموعة من النتائج، أهمها:

1. ربط آيات الأحكام بمواضيع العقيدة المتعددة سواء في سياق الآيات أو في ختامها، وبالأخص أسماء الله تعالى وصفاته.
2. عدد آيات الأحكام التي ختمت بأسماء الله تعالى وصفاته محصور في عدد معين، وهي مائة وعشرون آية.
3. أنَّ الأصل في العقيدة أنَّ تدفع المؤمن للعمل بالأحكام الشرعية، فالعمل جزء من الإيمان.
4. أكثر اسمين ختمت بهما آيات الأحكام اسما غفور رحيم، ويدل ذلك على رحمة الله ومغفرته لعباده.
5. من أهم الأساليب التي استعملها القرآن لترغيب المسلم بتطبيق آيات الأحكام، ختم كثير من آيات الأحكام بالأسماء والصفات التي ترغبه بتطبيق أحكام الله تعالى.
6. من أهم الأساليب التي استعملها القرآن لتحذير المسلم من عدم تطبيق أحكام الله تعالى، ختم كثير من آيات الأحكام بالأسماء والصفات التي تحذره من ترك أوامر الله تعالى، مثل الختم باسم الله تعالى العزيز "وذو الانتقام".
7. الإيمان بعلم الله وحكمته من أهم الدوافع والمحركات التي تدفع المسلم لتطبيق أحكام الله تعالى والتمسك بها.
8. دراسة العلاقة بين آيات الأحكام وختمها بالأسماء الحسنى تكشف طرفاً من الإعجاز البياني في القرآن الكريم.
9. اعتنى المفسرون بإظهار المناسبة بين موضوع الآيات وختمها بالأسماء والصفات.

10.أهمية الربط بين معرفة الحكم الشرعي ومعرفة االشارع سبحانه، حيث إنه كلما ارتقى الإنسان في معرفة الشارع ازداد حرصه على تطبيق الشرع.

التوصيات

توصي الباحثة بتسليط الضَّوء على دلالات ختم آيات الأحكام بأسماء الله تعالى وصفاته حسب تصنيفها الموضوعي، كالآتي:

1. دلالات ختم آيات الأحكام المتعلقة بالأسرة بأسماء الله تعالى وصفاته.
2. دلالات ختم آيات الأحكام المتعلقة بالعقوبات بأسماء الله تعالى وصفاته.
3. دلالات ختم آيات الأحكام المتعلقة بأحكام المعاملات المالية بأسماء الله تعالى وصفاته.
4. دلالات ختم آيات الأحكام المتعلقة بالنساء بأسماء الله تعالى وصفاته.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

ابن أبي العز، صدر الدين علي بن علي، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق: مصطفى بن العدوي، (ط1)، مصر: دار ابن رجب، 1422هـ/2002م.

الأثري، عبد الله بن عبد الحميد، الوجيز في عقيدة السلف الصالح (أهل السنة والجماعة)، تحقيق: صالح بن عبد العزيز، (ط1)، السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1422هـ.

أحمد عمر، أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، (ط1)، عالم الكتب، 1429هـ/2008م.

الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صوان عدنان الداودي، (ط1)، دمشق بيروت: دار القلم، الدار الشامية، 1412هـ.

آل عبد اللطيف، عبد العزيز بن محمد بن علي، التوحيد للناشئة والمبتدئين، (ط1)، المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1422هـ.

الألوسي، شهاب الدين محمود، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق: علي عبد الباري، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ.

الآمدي، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، بيروت: المكتب الإسلامي.

الأنباري، أبو بكر محمد بن القاسم، الزاهر في معاني كلمات الناس، تحقيق: حاتم صالح، (ط1)، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1412هـ/1992م.

البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير، (ط1)، دار طوق النجاة، 1422هـ.

البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: عبد الله النمر وآخرون، (ط4)، دار الطيبة للنشر والتوزيع، 1417هـ/1997م.

أبو البقاء، أيوب بن موسى، الكليات، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، بيروت: مؤسسة الرسالة.

البقاعي، إبراهيم بن عمر، مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور، (ط1)، الرياض: مكتبة المعارف، 1408هـ/1987م.

البقاعي، إبراهيم بن عمر، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي.

البوطي، محمد سعيد رمضان، كبرى اليقينيات الكونية، دمشق: دار الفكر، 1997م.

البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن، (ط1)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1418هـ.

البيضاوي، ناصر الدين عبد الله بن عمر، منهاج الوصول إلى علم الأصول، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، (ط1)، بيروت: دار ابن حزم، 1429هـ/2008م.

الثعالبي، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، تحقيق: محمد علي وعادل أحمد، (ط1)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1418هـ.

جبل، محمد حسن حسن، المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، (ط1)، القاهرة: مكتبة الآداب، 2010م.

الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية، 1403هـ/1983م.

ابن جزي، محمد بن أحمد بن محمد، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: عبد الله الخالدي، (ط1)، بيروت: شركة دار الأرقم ابن أبي الأرقم، 1416هـ.

الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور، (ط4)، بيروت: دار العلم للملايين، 1407هـ/1987م.

الحاج، محمد، عقيدة إسلامية(2)، جامعة القدس المفتوحة.

الحميري، نشوان بن سعيد اليمني، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، تحقيق: حسين ابن عبد الله العمري وآخرون، (ط1)، بيروت: دار الفكر المعاصر، 1420هـ/1999م.

ابن حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير، تحيقي: صدقي محمد، بيروت: دار الفكر، 1420هـ.

الخالدي، صلاح عبد الفتاح، في ظلال الإيمان، (ط3)، دمشق: دار القلم، 1434هـ/2013م.

الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر، المحصول، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، (ط3)، مؤسسة الرسالة، 1418هـ/1997م.

الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر، مفاتيح الغيب، (ط3)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1420هـ.

الريسوني، أحمد الريسوني، الفكر المقاصدي قواعده وفوائده، الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 1999م.

الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ط3)، بيروت: دار الكتاب العربي، 1407هـ.

زيدان، عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة، (ط9)، مؤسسة الرسالة، 1421هـ/2001م.

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، أصول السرخسي، بيروت: دار المعرفة.

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تفسير أسماء الله الحسنى، تحقيق: عبيد بن علي، (ط112)، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، 1421هـ.

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (ط1)، مؤسسة الرسالة، 1420هـ/2000م.

أبو السعود، أبو السعود العمادي محمد بن محمد، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

السقاف، مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي بن عبد القادر، الموسوعة العقدية، موقع الدرر السنية، 1433هـ.

السلمي، عبد الرحمن بن صمايل العلياني، تأصيل علم العقيدة.

السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد، بحر العلوم.

السمعاني، أبو المظفر منصور بن محمد، تفسير القرآن، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم ابن عباس، (ط1)، الرياض: دار الوطن، 1418هـ/1997م.

سيد قطب، سيد قطب إبراهيم الشاذلي، في ظلال القرآن، (ط1)، بيروت: دار الشروق.

السيوطي، جلال الدين بن عبد الرحمن، معترك الأقران في إعجاز القرآن، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية، 1408هـ/1988م.

الشعراوي، محمد متولي، تفسير الشعراوي، مطابع أخبار اليوم.

شلبي، محمد، ختم الآيات بالأسماء والصفات الإلهية (دراسة تحليلية)، 1435هـ/2014م.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أحمد عزو عناية، (ط1)، دار الكتاب العربي، 1419هـ/1999م.

الصابوني، محمد علي، روائع البيان تفسير آيات الأحكام، (ط3)، دمشق: مكتبة الغزالي، 1400هـ/ 1980م.

الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح، أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل، تحقيق: حسين بن أحمد السياغي و حسن محمد مقبولي الأهدل، (ط1)، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1986م.

الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (ط1)، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1420هـ/2000م.

الطحاوي، أحمد بن محمد أبو جعفر، متن العقيدة الطحاوية، (ط1)، بيروت: دار ابن حزم، 1416هـ/1995م.

ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، تونس: دار التونسية للنشر، 1984هـ.

العبيد، علي بن سليمان، تفاسير آيات الأحكام ومناهجها، (ط1)، الرياض: دار التدمرية، 1431هـ/2010م.

ابن عجيبة، أبو العباس أحمد بن محمد، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: أحمد عبد الله رسلان، القاهرة: الدكتور حسن عباس زكي، 1419هـ.

العقل، ناصر بن عبد الكريم العلي، مجمل أصول أهل السنة.

العوتبي، سلمة بن مسلم الصحاري، الإبانة في اللغة العربية، تحقيق: عبد الكريم خليفة وآخرون، (ط1)، عُمان: وزارة التراث القومي والثقافة، 1420هـ/1999م.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، (ط1)، دار الكتب العلمية، 1413هـ /1993م.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، تحقيق: حمد الكبيسي، (ط1)، بغداد: مطبعة الإرشاد، 1390هـ/1971م.

ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ/1979م.

الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد، العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

الفوزان، صالح بن فوزان بن عبد الله، عقيدة التوحيد وبيان ما يضادها من الشرك الأكبر والأصغر والتعطيل والبدع وغير ذلك.

الفيروز آبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، (ط8)، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1426هـ/2005م.

القاسمي، محمد جمال الدين، محاسن التأويل، تحقيق: محمد باسل، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ.

ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، (ط2)، مؤسسة الريان، 1423هـ/2002م.

القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس، شرح تنقيح الفصول، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، (ط1)، شركة الطباعة الفنية المتحدة، 1393هـ/1973م.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (ط2)، القاهرة: دار الكتب المصرية، 1384هـ/1964م.

القطان، مناع بن خليل، مباحث في علوم القرآن، (ط3)، مكتبة المعارف، 1421هـ/2000م.

القنوجي، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن، نيل المرام من تفسير آيات الأحكام، تحقيق: محمد حسن إسماعيل وأحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، 2003م.

القيسي، أبو محمد مكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية في جامعة الشارقة، (ط1)، جامعة الشارقة: مجموعة بحوث الكتاب والسنة، 1429هـ/2008م.

ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، الصواعق المرسلة، تحقيق: علي بن محمد، (ط1)، الرياض: دار العاصمة، 1408هـ.

ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، بدائع الفوائد، بيروت: دار الكتاب العربي.

ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط ، (ط2) ، الكويت : دار العروبة ، 1407هـ/1987م.

ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، زاد المعاد في هدي خير العباد، (ط27)، بيروت، والكويت: مؤسسة الرسالة ومكتبة المنار الإسلامية، 1415هـ/1994م.

ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، مفتاح دار السعادة، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ.

الكومي، أحمد الكومي، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، (ط1)، القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر.

الماتريدي، محمد بن محمد، تفسير الماتريدي، تحقيق: مجدي باسلوم، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية، 1426هـ/2005م.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد، تفسير الماوردي، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، بيروت: دار الكتب العلمية.

المحلي والسيوطي، جلال الدين محمد وجلال الدين عبد الرحمن، تفسير الجلالين، (ط1)، القاهرة: دار الحديث.

محمد رضا، محمد رشيد بن علي رضا، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م.

المراغي، أحمد بن مصطفى، تفسير المراغي، (ط1)، مصر: شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي وأولاده، 1365هـ/1946م.

مرتضى الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

المرداوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان الدمشقي، التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، تحقيق: عبد الرحمن الجبرين وآخرون، (ط1)، السعودية: مكتبة الرشد، 1421هـ/2000م.

مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

مسلم، مصطفى، مباحث في التفسير الموضوعي، (ط4)، دار القلم، 1426هـ/2005م.

المناوي، زين الدين محمد، التوقيف على مهمات التعاريف، (ط1)، القاهرة: عالم الكتب، 1410هـ/1990م.

المناوي، زين الدين محمد، فيض القدير، (ط1)، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، 1356هـ.

أبو منصور، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض، (ط1)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2001م.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، (ط3)، بيروت: دار صادر، 1414هـ.

النحلاوي، عبد الرحمن النحلاوي، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، (ط25)، دار الفكر، 1428هـ/2007م.

نخبة من العلماء، أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة، (ط1)، المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1421هـ.

النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، تحقيق: يوسف علي، (ط1)، بيروت: دار الكلم الطيب، 1419هـ/1998م.

الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: صفوان عدنان، (ط1)، دار القلم: دمشق، 1415هـ.

الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: عادل أحمد وآخرون، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ/1994م.

An- Najah National University

Faculty of Graduate Studies

THE CONNOTATIONS OF SEALING THE VERSES OF RULINGS WITH THE NAMES OF ALLAH AND HIS CHARACTERISTICS

By

Rawa Abd Alkarim Othman Boulad

Supervisor

Dr. Amer Joud Allah

This Thesis is Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree of Master of Fundamentals of Religion, Faculty of Graduate Studies, An-Najah National University, Nablus- Palestine.

2023

THE CONNOTATIONS OF SEALING THE VERSES OF RULINGS WITH THE NAMES OF ALLAH AND HIS CHARACTERISTICS

By
Rawa Abd Alkarim Othman Boulad
Supervisor
Dr. Amer Joud Allah

Abstract

This study examines the significance of ending legal verses with the names and attributes of Allah Subhanahu Wa ta'ala. The study consists of an introductory section and five chapters. In the introductory section, the researcher defines legal verses, their quantity, the belief in the names and attributes of Allah, and the importance of Islamic belief. The first chapter discusses the indication of ending legal verses with the names and attributes of Allah to justify legal rulings, providing examples from the Quran to support this indication. The second chapter discusses the conditional indication of ending legal verses with the names and attributes of Allah and provides Quranic examples. The third chapter discusses the motivational indication of ending legal verses with the names and attributes of Allah and provides Quranic examples. The fourth chapter discusses the intimidation indication of ending legal verses with the names and attributes of Allah and provides Quranic examples. The fifth chapter examines the effects of linking legal verses with the belief in the names and attributes of Allah.

The researcher employs both inductive and analytical methods in this study; the researcher collects legal verses that are ended with the names and attributes of Allah, explains and clarifies them, and deduces the implications of ending them with the names and attributes of Allah. Among the key findings of the researcher are that the number of legal verses ended with the names and attributes of Allah is limited to a specific number, approximately verses. The most common names used to end legal verses are "Ghafoor" (the Forgiving) and "Raheem" (the Merciful), indicating Allah's mercy and forgiveness toward His servants. One of the Quran's effective methods to motivate Muslims to apply legal120 verses is to end them with names and attributes that encourage compliance with Allah's laws, often using the attributes of forgiveness and mercy. Conversely, the Quran uses the method of intimidation, often by ending legal verses with attributes of anger and

might, to discourage non-compliance with Allah's laws; and that sharia rulings are a manifestation of Allah's names and attributes.

Keywords: Legal Verses, Belief in the Names and Attributes of Allah SWT, Indication of Ending Legal Verses.